المجلس الوطني لحقوق الإنسان
ⵜⴰⵙⴷⴰⵡⵜ ⵏⵜⵣⵔⴼⵜ ⵏ ⵜⵣⵔⴼⵜ ⵏ ⵓⵙⵙⵏ
Conseil national des droits de l'Homme

# التجربتان المغربية والشيلية في مجال البحث عن الحقيقة والإنصاف والمصالحة

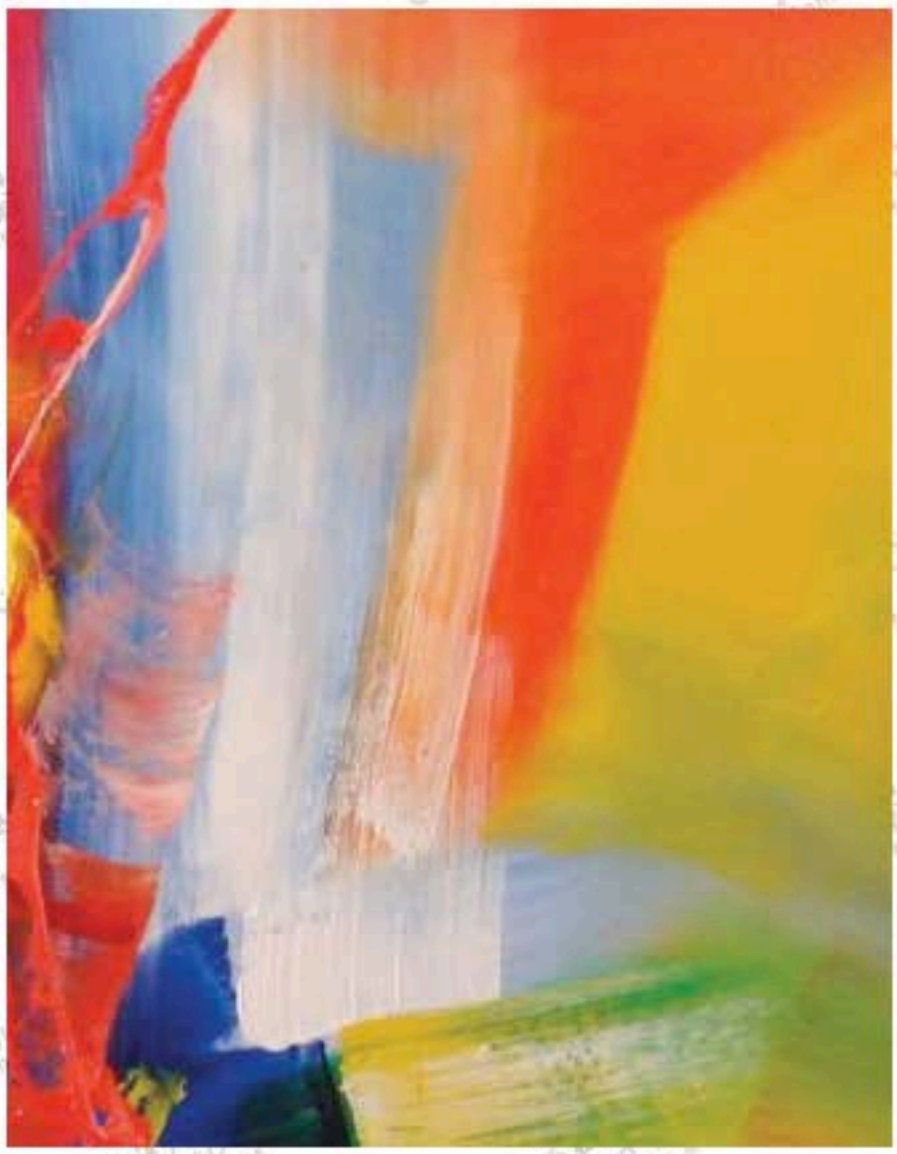

منشورات المجلس الوطني لحقوق الإنسان
سلسلة "الندوات"

# ندوة علمية حول التجربتين المغربية والشيلية في مجال البحث عن الحقيقة والإنصاف والمصالحة

الرباط 24 و25 نونبر 2009

منشورات المجلس الوطني لحقوق الإنسان
سلسلة "الندوات"

**منشورات المجلس الوطني لحقوق الإنسان**

ساحة الشهداء، ص.ب. 1341، 10.040 الرباط–المغرب
الهاتف: 218 722 / 207 722 537 (0) 212 +
الفاكس: 856 726 537 (0) 212 +
الموقع الإلكتروني: www.cndh.org.ma
البريد الإلكتروني: cndh@cndh.org.ma

الايداع القانوني: 2013 M0 0009
ردمك: 978-9954-606-00-1

**2013**

مطبعة المعارف الجديدة – الرباط

إن الآراء الواردة في هذا الإصدار لاتعبر إلا عن أفكار أصحابها ولاتعكس بالضرورة آراء المنظمين.

# الفهرس

## باللغة العربية


**تقديم** ..... 7

**ورقة تقديمية** ..... 9

**البرنامج** ..... 11

**كلمة السيد أحمد حرزني**، رئيس المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان..... 14

**كلمة السيد عبد الواحد الراضي**، وزير العدل..... 16

**تحديات الحقيقة والمصالحة والدمقرطة في المغرب**، السيد عبد الحي المودن، عضو المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان وعضو سابق بهيئة الإنصاف والمصالحة.... 19

**كلمة السيد محمد مصطفى الريسوني**، عضو المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان وعضو سابق بهيئة الإنصاف والمصالحة..... 26

**كلمة السيد المحجوب الهيبة**، الأمين العام للمجلس الاستشاري لحقوق الإنسان وعضو سابق بهيئة الإنصاف والمصالحة..... 40

**كلمة السيد عبد الرزاق روان**، رئيس شعبة التعاون والعلاقات الخارجية بالمجلس الاستشاري لحقوق الإنسان..... 46


## باللغة الاسبانية


**تقديم** ..... 7

**ورقة تقديمية**..... 8

**البرنامج**..... 10

**كلمة السيدة جولي بيرو**، مستشارة-برنامج الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، المركز الدولي للعدالة الانتقالية..... 14

**مواجهة ماضي انتهاكات حقوق الإنسان: التحديات الأخلاقية والسياسية والاجتماعية**، السيد خوسي زالاكيت ضاهر، المدير المشارك بمركز حقوق الإنسان بجامعة الشيلي..... 23

**وقائع تاريخية ودروس مستفادة من التجربة الشيلية للعدالة الانتقالية**، السيد جورج كوريا سوتيل، نائب الأمين العام السابق لوزارة الداخلية والأمين التنفيذي السابق للجنة الحقيقة والمصالحة بالشيلي (رتيغ)..... 48

**توصيات لجان الحقيقة الشيلية، ومسلسل التفعيل**، السيد كريستيان كوريا، باحث رئيسي بالمركز الدولي للعدالة الانتقالية..... 62

**أهم جوانب العدالة الانتقالية : سيكولوجية وسياسية جبر الضرر والذاكرة**، السيدة إليزابيث ليرا، مديرة مركز «Etica» جامعة هيرطادو الشيلي ..... 81

**الدروس المستخلصة من الانتقال الديمقراطي في الشيلي**، السيدة سيلفيانا لوزان، مديرة برنامج الديمقراطية وحقوق الإنسان..... 105

**دروس التجارب الشيلية الممكن تدريسها**، السيد كريستيان كوريا، باحث رئيسي بالمركز الدولي للعدالة الانتقالية..... 109

**كلمة الختام** ..... 119

**السيد خوسي زالاكيت ضاهر**، المدير المشارك بمركز حقوق الإنسان بجامعة الشيلي 120

**السيدة جولي كييرو**، مستشارة، برنامج الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، المركز الدولي للعدالة الانتقالية ..... 125

**باللغة الفرنسية**

**التجربة المغربية**، السيدة أمينة لمريني ، عضو المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان ..... 16

**كلمة السيد إدريس اليزمي**، عضو المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان وعضو سابق بهيئة الإنصاف والمصالحة..... 73

# تقديم

شهدت العقود الأخيرة تجارب مهمة في مجال العدالة الانتقالية في العديد من مناطق العالم، حيث طرح الموضوع نفسه بدرجات متفاوتة في السياقات الوطنية لبعض البلدان في أمريكا اللاتينية وآسيا وإفريقيا. وإذا كانت الصيغ المنتهجة قد تباينت من حيث طرح الموضوع ومقاربته وإنجاز عملية المصالحة الوطنية والكشف عن الحقيقة والسعي إلى تعزيز الانتقال الديمقراطي، فقد اختلفت أيضا صيغ طرح موضوع العدالة الانتقالية، من لدن السلطات العمومية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والضحايا والجمعيات المعنية أو المتفاعلة معه، من خلال أشكال متعددة بتعدد السياقات الوطنية والفاعلين في التجربة...

ومن أجل تبادل الخبرات الدولية والاطلاع على تجارب أخرى في مجال المصالحة الوطنية والعدالة الانتقالية، كان المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان قد نظم ندوة علمية حول التجربتين المغربية والشيلية في مجال البحث عن الحقيقة والإنصاف والمصالحة بغرض القيام بتحليل مقارن للمبادرات المتخذة في البلدين، وتعزيز مسارات الحوار التي تم الانخرط فيها مع مؤسسات وطنية لحقوق الإنسان مماثلة للمجلس في باقي مناطق العالم، خصوصا وأن تقرير الأمين العام السابق للأمم المتحدة السيد كوفي عنان الصادر سنة 2005 في موضوع «العدالة في مجتمعات الصراع وما بعد الصراع» اعتبر كلا من التجربتين المغربية والشيلية من بين التجارب الأكثر نجاحا في العالم.

ومما يضفي خصوصية على هذا الجمع بين التجربتين كونه يشمل بلدين ينتميان إلى مناطق لها تقاليد مؤسساتية وثقافية مختلفة، مما مكن من تناول عدة قضايا ذات صلة بالعدالة الانتقالية في التجربتين المغربية والشيلية في علاقتها بالتحديات التي ينبغي مواجهتها في كلا البلدين، مع فهم ما جرى واستخلاص الدروس والعبر من ماضي الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان ونوعية الجهود التي ينبغي بذلها لمعالجة الموروث المترتب عن الماضي المذكور.

وقد شكلت الندوة، فضلا عن ذلك، مرحلة انطلاق نحو الانخراط في إرساء وتطوير حوار عربي إفريقي مع المؤسسات الوطنية في أمريكا وأمريكا اللاتينية بشكل خاص.

واقتناعا من المجلس الوطني لحقوق الإنسان بأن نتائج أشغال هذا اللقاء العلمي ستمكن الباحثين والمهتمين من الاطلاع على جوانب هامة ومفيدة من التجربتين، فقد قرر نشرها وتعميمها.

إدريس اليزمي

رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان

# ورقة تقديمية

تهدف هذه الندوة العلمية القيام بتحليل مقارن للمبادرات المتعلقة بالبحث عن الحقيقة والإنصاف وجبر الأضرار التي خلفتها انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة في الماضي في كل من شيلي والمغرب. واعتبارا للترابط السياسي والأخلاقي لهذه القضايا والاهتمام الكبير الذي أولي لها خلال 25 سنة الماضية، يكتسي إجراء تحليل مقارن أهمية كبرى خاصة بين الدول والمناطق التي لها تقاليد مؤسساتية وثقافية مختلفة. وتعد التجربة المغربية فريدة من نوعها في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، أما التجربة الشيلية فتعتبر إلى جانب التجربة الأرجنتينية أهم تجربة في أمريكا الجنوبية.

إن المغرب هو البلد الوحيد في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا الذي واجه تحديات معالجة ماضيه من خلال تأسيس هيئة الإنصاف والمصالحة سنة 2004 من قبل الملك محمد السادس بهدف إثبات الحقيقة حول الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان التي وقعت منذ استقلال البلاد أي خلال الفترة الممتدة من 1956 إلى 1999، ووضع برامج لجبر الأضرار لفائدة الضحايا وإصدار توصيات لمباشرة العديدة من الإصلاحات. وقد قامت الهيئة بدراسة أزيد من 22000 ملف وعقدت جلسات استماع عمومية في أرجاء مختلفة من البلاد قدمت فيها شهادات لضحايا انتهاكات حقوق الإنسان وبثت على شاشات التلفزيون، وهي سابقة في المنطقة. وفي تقريرها الختامي، قامت الهيئة بتحديد مسؤوليات الأجهزة والأطراف الأخرى عن الانتهاكات. كما أوصت بوضع برامج لجبر الأضرار الفردية والجماعية وقدمت توصيات تهم إصلاحات تشريعية ومؤسساتية لضمان عدم تكرار ما جرى.

وفي ما يخص شيلي، ورغم أن الجنرال أوغوستو بينوتشي ومساندي نظامه احتفظوا بتأثير قوي أثناء تعزيز الحكم الديمقراطي، فقد تم تحقيق مجموعة من المكتسبات خلال فترة الحكم المدني التي دامت 18 سنة منذ العودة إلى النظام الديمقراطي سنة 1990 في مجالات الحقيقة والاعتراف وجبر الأضرار والإنصاف. ومن أهم الإنجازات التي تحققت خلال هذه الفترة نذكر تقريري لجنة الحقيقة والإنصاف (1990–1991) واللجنة المعنية بالسجن والتعذيب السياسي (2003 – 2004).

وينتظر أن تتناول هذه الندوة أهمية القضايا السياسية والأخلاقية في هذين المسلسلين والتحديات والمعضلات المعقدة التي ينبغي مواجهتها في مثل هذه الحالات. كما أن الهدف العام من الندوة يتمثل في تعميق فهم السياق التاريخي ذو الصلة في هذين البلدين ومعرفة ما حصل والدروس المقارنة التي يمكن استخلاصها من موروث الانقسام والنزاع والانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان في البلدين معا والجهود المبذولة من أجل معالجة هذا الموروث. وانطلاقا من ذلك، حاولت هذه الندوة أن تساهم في تعميق المعرفة الحالية الخاصة بالبحث عن الحقيقة والإنصاف وجبر الأضرار ونشر التحليل المقارن الذي يمكن أن تستفيد منه دول ومجتمعات أخرى في معالجة ماضيها وبالتالي النهوض بقيم حقوق الإنسان والعدل والمصالحة الوطنية.

# البرنامج

**الثلاثاء 24 نونبر 2009**

08:30–09:00 **استقبال المشاركين**

09:00–09:40 **حفل الافتتاح**

- كلمة السيد أحمد حرزني، رئيس المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان
- كلمة السيد وزير العدل
- كلمة السيد خوسي زالاكيت ضاهر، المدير المشارك بمركز حقوق الإنسان بجامعة الشيلي
- كلمة السيدة جولي كييرو، مستشارة، برنامج الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، المركز الدولي للعدالة الانتقالية
- كلمة سعادة السيدة مارسيا كوباروبياس، سفيرة جمهورية الشيلي

09:40–10:00 **الجلسة الافتتاحية**

**العمل من أجل النهوض بثقافة حقوق الإنسان**

**المتدخلون:**

09:40–10:05 **السيدة أمينة لمريني**، عضو المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان

10:05–10:30 **السيد خوسي زالاكيت ضاهر**، المدير المشارك بمركز حقوق الإنسان بجامعة الشيلي

**المسير**: السيد محمد سؤال، عضو المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان

**المقررة**: السيدة عائشة خمليش، عضو المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان

10:30–11:00 **نقاش**

11:00–11:30 **استراحة شاي**

11:30–13:00 **الجلسة الأولى: التحديات الأخلاقية والسياسية والاجتماعية في مسلسل معالجة الانتهاكات الماضية**

**المتدخلون:**

11:30 -11:55 السيد عبد الحي المودن، عضو المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان وعضو سابق بهيئة الإنصاف والمصالحة

12:20–11:55 السيد خوسي زالاكيت ضاهر، المدير المشارك بمركز حقوق الإنسان بجامعة الشيلي

**المسيرة**: السيدة جولي كييرو، مستشارة، برنامج الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، المركز الدولي للعدالة الانتقالية

**المقرر**: السيد كريستيان كوريا، باحث رئيسي بالمركز الدولي للعدالة الانتقالية

13:00–12:20 **نقاش**

15:00–13:00 **غـذاء**

14:30–15:00 **الجلسة الثانية: تقديم عمل اللجن وأهم الخلاصات التي خرجت بها**

**المتدخلون**:

15:25–15:00 السيد محمد مصطفى الريسوني، عضو المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان وعضو سابق بهيئة الإنصاف والمصالحة

15:50–15:25 السيد جورج كوريا سوتيل، نائب الأمين العام السابق لوزارة الداخلية والأمين التنفيذي السابق للجنة الحقيقة والمصالحة بالشيلي (رتيغ)

**المسير**: السيد عبد الرزاق روان، رئيس شعبة التعاون والعلاقات الخارجية بالمجلس الاستشاري لحقوق الإنسان

**المقررة**: السيدة إليزابيث ليرا (مركز حقوق الإنسان بشيلي)

16:30–15:50 **نقاش**

20:00 **عشـاء**

**الأربعاء 25 نونبر 2009**

11:00–09:30 **الجلسة الأولى: توصيات اللجنتين والإجراءات المتخذة لإعمالها**

**المتدخلون**:

09:55–09:30 السيد محجوب الهيبة، الأمين العام للمجلس الاستشاري لحقوق الإنسان، وعضو سابق بهيئة الإنصاف والمصالحة

10:20–09:55 السيد كريستيان كوريا، باحث رئيسي بالمركز الدولي للعدالة الانتقالية

**المسيرة**:السيدة سيلفانا لوزان، مديرة برنامج الديمقراطية وحقوق الإنسان بمركز حقوق الإنسان بالشيلي.

**المقرر** : السيد حميد الكام، مدير مركز التوثيق والإعلام والتكوين في مجال حقوق الإنسان بالمجلس الاستشاري لحقوق الإنسان

11:00–10:20 **نقاش**

11:30–11:00 **استراحة شاي**

13:00–11:30 **الجلسة الثانية: الجوانب الحرجة في المسلسل: آثار وحلول أخرى**

**المتدخلون:**

11:55–11:30 السيد إدريس اليزمي، عضو المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان وعضو سابق بهيئة الإنصاف والمصالحة

12:20–11:55 السيدة إليزابيث ليرا (مركز حقوق الإنسان بشيلي)

**المسير**: السيد جورج كورياسوتيل، نائب الأمين العام السابق لوزارة الداخلية والأمين التنفيذي السابق للجنة الحقيقة والمصالحة بالشيلي (رتيغ)

**المقرر**: السيد أحمد توفيق الزينبي، رئيس شعبة الحقوق الجماعية والشؤون الجهوية بالمجلس الاستشاري لحقوق الإنسان

13:00–12:20 **نقاش**

15:00–13:00 **غذاء**

16:30–15:00 **الجلسة الثالثة: الدروس المستخلصة من التجربتين المغربية والشيلية**

**المتدخلون:**

15:20–15:00 السيد عبد الرزاق روان، رئيس شعبة التعاون والعلاقات الخارجية بالمجلس الاستشاري لحقوق الإنسان

15:35–15:20 السيد خوسي زالاكيت ضاهر، المدير المشارك بمركز حقوق الإنسان بجامعة الشيلي

15:50–15:35 السيد كريستيان كوريا، باحث رئيسي بالمركز الدولي للعدالة الانتقالية

**المسير**: السيد أحمد حرزني، رئيس المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان

**المقرر**: السيد محمد أمين الفشتالي، عضو المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان

16:50–15:50 **نقاش**

17:20–16:50 **اختتام أشغال الندوة**

كلمة السيد خوسي زالاكيت ضاهر، المدير المشارك بمركز حقوق الإنسان بجامعة الشيلي

كلمة السيدة جولي كييرو، مستشارة، برنامج الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، المركز الدولي للعدالة الانتقالية

كلمة السيد أحمد حرزني، رئيس المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان

# كلمة السيد أحمد حرزني
# رئيس المجلس الاستشاري لحقوق

**بسم الله الرحمان الرحيم**

**السيد خوسي زلاكيت، المدير المشارك بمركز حقوق الإنسان بجامعة الشيلي؛**

**السيدة سفيرة الشيلي بالمغرب؛**

**السيد ممثل وزير العدل؛**

**السيدة ممثلة المركز الدولي للعدالة الانتقالية؛**

**السيدات والسادة؛**

اسمحوا لي في البداية أن أرحب، باسمكم جميعا، بضيوفنا الكرام من مركز حقوق الإنسان بالشيلي وأيضا من المركز الدولي للعدالة الانتقالية اللذين تحملوا مشقة السفر للمشاركة في هذه الندوة العلمية حول تجربتي المغرب والشيلي في مجال العدالة الانتقالية.

يندرج هذا اللقاء، بالنسبة لنا في المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان، في إطار مسارات الحوار التي انخرطنا فيها مع مثيلاتنا من المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في باقي مناطق العالم. فإذا كان المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان يقود، إلى جانب المعهد الدنمركي لحقوق الإنسان والمركز الأردني لحقوق الإنسان، الحوار العربي الأوروبي بين المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، فإننا نرى ضرورة الانخراط كذلك في تطوير حوار عربي إفريقي مع المؤسسات الوطنية في أمريكا وأمريكا اللاتينية بشكل خاص.

ويستحق الموضوع الذي اخترناه لهاذين اليومين الدراسيين أن يكون من بين القضايا التي يمكن أن ينطلق منها هذا الحوار. ويرجع ذلك، ليس فقط لأننا في المغرب اخترنا آلية العدالة الانتقالية لمعالجة ماضي الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، بل أيضا لوجود عدد من التجارب التي تعد من بين الأكثر نجاحا في هذا المجال في أمريكا اللاتينية. ويجدر التذكير هنا بتقرير

الأمين العام السابق للأمم المتحدة السيد كوفي عنان الصادر سنة 2005 في موضوع «العدالة في مجتمعات الصراع وما بعد الصراع» الذي اعتبر كل من التجربتين المغربية والشيلية من بين التجارب الأكثر نجاحا في العالم.

**حضرات السيدات والسادة**

إذا كانت بلادنا قد اختارت آلية العدالة الانتقالية لمعالجة الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان المرتكبة في الماضي كما سبق ذكر ذلك، فإن المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان كان قد انخرط في هذا المسار بشكل تدريجي منذ إحداثه في ماي 1990 وخلال فترة التسعينات في معالجة تلك الانتهاكات، حيث توج ذلك بإحداث هيئة الإنصاف والمصالحة في شهر يناير 2004 والتي أنهت أشغالها في شهر نونبر 2005.

واليوم، وبعد مرور أربع سنوات على تقديم الهيئة لتقريرها الختامي وتكليف المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان بمتابعة تفعيل توصياتها، وفي نطاق البحث والدراسة المقارنة، يحق لنا أن نتساءل عن الإضافات والخصائص التي قد تكون التجربة المغربية تتميز بها بالمقارنة مع باقي التجارب في مختلف مناطق العالم وخاصة في الشيلي. وبالنظر إلى أنه يصعب التطرق لذلك في معرض هذه الكلمة الافتتاحية، فإنني أترك المجال لكم ولزملائي من المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان للقيام بذلك خلال العروض والمناقشات التي ستعرفها هذه الندوة.

غير أنه يجدر التذكير بمسألة مهمة جدا قبل أن أختتم كلمتي هاته، وهي تتعلق بأوراش الإصلاحات المهيكلة التي فتحت ببلادنا بمناسبة اعتماد العدالة الانتقالية والتي تتميز بالغنى والتنوع بحيث يمكن القول، بدون تردد، أن عمل المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان وهيئة الإنصاف والمصالحة ساهما ولا يزالان في توطيد وترسيخ المكتسبات التي حققتها بلادنا في مجال بناء الديمقراطي ودعم دولة القانون والمؤسسات. وعليه، فإننا نرى أن التجربة المغربية، إلى جانب نظيرتها الشيلية بطبيعة الحال، تشكلان مادة خصبة لدراسة والبحث والتمحيص، ولذلك ندعم لقاءكم اليوم ونتمى لأشغاله التوفيق والسلام.

# كلمة السيد عبد الواحد الراضي
# وزير العدل

**حضرات السيدات والسادة**

شكل اعتماد الجمعية العمومية للأمم المتحدة وإصدارها في 10 ديسمبر 1948 للإعلان العالمي لحقوق الإنسان أحد أهم إنجازات المجتمع الدولي، من خلال اعتبار احترام كرامة البشرية وحقوقها الأساسية إحدى مقومات السلم والرخاء العالميين.

ولابد من التأكيد على أن تلك الحقوق ليست نتاج مجتمع معين أو وليدة نظام قانوني خاص، وإنما هي تراث بشري مشترك، ساهمت في بنائه كل المجتمعات، وتظافرت لإثرائه كل الثقافات والحضارات.

كما أنه لابد من التأكيد على أن بناء حقوق الإنسان هو مسار متواصل يواكب طموح الإنسان المستمر نحو الأفضل، وسعيه لدعم ما أقره من حقوق وتحقيق المزيد من المكتسبات في هذا المجال.

وإذا كانت المجتمعات قد مرت بمراحل تاريخية عرفت فيها وضعية حقوق الإنسان بعض الانتهاكات والخروقات، فإن إصرار تلك المجتمعات على النهوض بحقوق الإنسان، جعلها تبحث عن سبل تصفية إرث الماضي، وتضع أسس الانطلاق نحو المستقبل ناظرة إلى ذلك الماضي ليس فقط كمحطة مؤلمة في تاريخها، ولكن باعتباره صفحة تم طيها وكانت فرصة للتأمل والتفكير، ومصدرا للدروس والعبر.

ولعل هذا المنظور لتطور المجتمعات هو الذي كان وراء ميلاد مفهوم العدالة الانتقالية الذي عرف تطبيقات متعددة شكلت تجارب مختلفة في عدد من بلدان العالم.

وإذا كانت تلك التجارب تشكل محطات مهمة في تاريخ الدول والمجتمعات، فإن قيمتها الحقيقة تكمن في أنها تدل دلالة واضحة على إرادة هذه الدول والمجتمعات في القطع مع انتهاكات الماضي، والانخراط بإصرار وتصميم في بناء مجتمع حقوق الإنسان الذي يكرم الإنسان ويدعم بناء دولة القانون والمؤسسات باعتبارها الإطار العام الذي تنمو فيه ثقافة حقوق الإنسان ويكون فيه احترام تلك الحقوق ممارسة تلقائية يومية.

**حضرات السيدات والسادة**

إن المملكة المغربية، التي آمنت بهذا التوجه قد جعلت من ترسيخ حقوق الإنسان خيارا استراتيجيا لا رجعة فيه، وانخرطت في مسار متكامل لدعم تلك الحقوق، جاعلة من بناء دولة القانون والمؤسسات مشروعا مجتمعيا، قوامه إصلاحات مؤسساتية وقانونية واقتصادية متواصلة، تم تنفيذها في إطار منهجية تدريجية تراكم المنجزات، وتدعم المكتسبات.

فقد باشرت بلادنا منذ التسعينات من القرن الماضي إصلاحات هيكلية كبرى ساهمت في دعم المؤسسات الديمقراطية وفي تزويد المملكة ببنية أساسية حقوقية تسهر على كفالة احترام الحقوق التي ضمنها الدستور وساهمت في إقرارها وتفصيلها مختلف التشريعات المتفرعة عنه. وقد واكبت تلك الإصلاحات الهيكلية والمؤسسية جهود متواصلة لاستكمال الانخراط في الصكوك الدولية لحقوق الإنسان، وإصلاحات عميقة للتشريعات الوطنية، تم من خلالها تحيين العديد من القوانين وسن قوانين أخرى لتلافي كل فراغ تشريعي قد يحد من الإرادة السياسية القوية في دعم حقوق الإنسان وضمانها.

وتوبعت هذه المسيرة خلال العشرية الأولى من هذا القرن بإصلاحات جوهرية أخرى رعى تفعيلها صاحب الجلالة الملك محمد السادس حفظه الله، حيث كان قراره السامي بإحداث هيأة الإنصاف والمصالحة حدثا حاسما في مسار بناء حقوق الإنسان بالمملكة المغربية، إذ شكل مبادرة إرادية من أجل دعم أسس هذا المسار وتأكيد مواصلته انطلاقا من أرضية صلبة قوامها جبر الأضرار، ومعالجة ملفات الانتهاكات السابقة وحصر تلك الملفات فيما لها من قيمة تاريخية تسهم في إثراء الذاكرة المغربية التي تأخذ الدروس من الماضي وتوظفها التوظيف الإيجابي في اتجاه بناء المستقبل.

لقد كان العمل الكبير الذي قامت به هيأة الإنصاف والمصالحة صيغة مغربية لنظام العدالة الانتقالية وتجربة متميزة تغني التجارب الإنسانية في هذا المجال.

ودون الخوض في تفاصيل التجربة والجوانب المتعلقة بمنهجيتها وطريقة ومضمون عملها وتوصياتها -وهي مواضيع ستتم مناقشتها بإسهاب خلال جلسات الندوة- أغتنم الفرصة فقط لإبراز بعض ما أعتبره من أهم ما تميزت به هذه التجربة فأغنت به نظام العدالة الانتقالية بوجه عام، خاصة على مستوى فكرة التجربة، وفلسفتها ونتائجها.

فتجربة هيأة الإنصاف والمصالحة متميزة بفكرتها التي جاءت كمبادرة إرادية قام بها المغرب رغبة منه في دعم ما قام به من إصلاحات ومواصلة مساره لترسيخ حقوق الإنسان انطلاقا من أرضية صلبة.

والتجربة متميزة بفلسفتها التي قامت على أساس منظور يتبنى انطلاقة نحو المستقبل للتحرر من مخلفات الماضي، حيث كان عمل الهيأة وقفة للمكاشفة ولحظة، ليس فقط للوقوف على وقائع مؤلمة، ولكن لتحليل ظروفها وملابساتها بشكل يحيط بتلك الظروف والملابسات ويحدد سبل عدم تكرارها في المستقبل. كما أن فلسفة التجربة قد قامت على مقاربة شمولية تاريخية تفحص الوقائع وتجعل منها دروسا للمستقبل.

والتجربة متميزة كذلك بنتائجها التي شملت توصيات بجبر الضرر الجماعي، حرصت من خلالها هيأة الإنصاف والمصالحة على تكريس فلسفتها الإصلاحية الشمولية التي اهتمت، بالإضافة إلى الأضرار الشخصية، بالضرر الذي لحق ببعض المناطق في حقب تاريخية معينة.

إن أهمية التجربة المغربية كغيرها من التجارب لا تكمن فقط في العمل الذي أنجز في إطارها، ولكن كذلك في تفعيل التوصيات التي تمخضت عنها، هذا التفعيل الذي يشكل إضافة أساسية لما يتم القيام به في مجال الإصلاحات الرامية إلى دعم حقوق الإنسان وتكريس ثقافتها.

ولا شك كذلك أن الجلسات المبرمجة في إطار جدول أعمال هذا الملتقى العلمي الرفيع ستسهم في تسليط الأضواء على جوانب التجربتين المغربية والشيلية في مجال تطبيق نظام العدالة الانتقالية وإبراز مساهمتها في إثراء ما أبدعته الإنسانية في هذا المجال.

فمتمنياتي الصادقة لهذا الملتقى بكامل النجاح والتوفيق، والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

# تحديات الحقيقة والمصالحة والدمقرطة في المغرب

السيد عبد الحي المودن
عضو المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان
وعضو سابق بهيئة الإنصاف والمصالحة

يوفر لقاء من هذا النوع، الذي يجمع بين الممارسين والمهتمين بقضايا الحقيقة والمصالحة والعدالة الانتقالية في دولتين، هما في حالة اليوم المغرب والشيلي، مناسبة التأمل في القضايا المطروحة مع تغليب همّ المقارنة والتنظير. ولا بد من إثارة الانتباه بداية، إلى الحضور القوي لرمزين شيليين هما سالفادور أليانديو وبابلو نيرودا في الذاكرة السياسية المغربية منذ مطلع السبعينات، وارتباط اسميهما بقضايا الدفاع عن المبادئ الإنسانية النبيلة التي تعتبر رافدا من الروافد التي قادت إلى قضايا الحقيقة والمصالحة والعدالة الانتقالية، موضوع ندوتنا. لقد تغيرت أشياء كثيرة في البلدين منذ السبعينات، سواء على مستوى الدولة وتصوراتها عن مرتكزات مشروعيتها وآليات ضمان استمراريها، أو على مستوى المجتمع وبحثه عن البدائل للاستبداد والسلطوية والوسائل المعتمدة لمقاومة قوة الدولة ولإحداث التغيير. وعاشت الدولتان مسارات مختلفة عن بعضها البعض أبرز مظاهرها نقل السلطة السياسية في الشيلي من المؤسسة العسكرية إلى مؤسسات مدنية منتخبة، وفي المغرب اختيار الدولة التخلي عن العنف كأداة لضبط المجتمع، والتزامها بالتبني التدريجي لمبادئ حقوق الإنسان وتحقيق ذلك مع ضمان الحفاظ على استمرارية الملكية كمؤسسة مركزية في النظام السياسي. لكن، وبالرغم من هذه الاختلافات، فإن مسارات الشيلي والمغرب قادتهما معا إلى الالتقاء في تجربة الاعتراف بماضي العنف اللا-مشروع الذي ارتكبته أجهزة الدولة، وإلى العمل على توثيق وتأريخ تلك المرحلة، والبحث عن الإجراءات التي لا تحمي فقط المجتمع من بطش الدولة، بل توفر شروط المصالحة بينهما والتوافق على بدائل غير عنيفة لممارسة العمل السياسي. وأصبحت الهيئة الوطنية للحقيقة والمصالحة الشيلية (1991) وهيئة الإنصاف والمصالحة المغربية (2004–2005) تمثلان تجربتان متميزتان في هذا المجال على الصعيد العالمي، وتوفران إمكانيات غنية لتعميق الفهم على المستويين العملي والنظري لقضايا الحقيقة التاريخية، والعدالة، والمصالحة، ولآفاق تغيّر الاستبداد السياسي وتجاوزه إلى أنظمة بديلة. لا تقدم قراءة إنجازات هيئات الحقيقة عبر العالم إجابات نهائية وحاسمة لهذه القضايا،

وتبقى في كل الحالات الفوارق قائمة بين الأهداف المسطرة لهذه الهيئات، وبين محدودية ما يتم تحقيقه عمليا. وتشكل هذه الهوة بين الأهداف والإنجازات مواضيع للجدال، والذي كثيرا ما تَغلُب عليه حسابات الإيديولوجية والصراع السياسي، وينحصر ما بين المدافعين عن الإنجازات والمندِّدين بالنقائص. إن هذا النوع من المواجهات، بالرغم من التوتر والحدة اللذين قط يطبعانها، إلا أنها تعتبر ممارسات تغني النقاش العمومي، وتساهم في فهم المنجزات وتقييمها وبلورة التصورات البديلة وتوضيحها. ليس هذا هو المقترب المتبع في هذه الورقة. ما تطرحه عوض ذلك، هو عرض لنماذج من التحديات الفكرية والمنهجية والعملية التي واجهتها هيئة الإنصاف والمصالحة، وتقديم سياقات هذه التحديات، ليس بهدف الدفاع عن المنجزات، ولكن بالأساس للمساهمة في فهم المنطق الذي قاد للخيارات والقرارات المتبناة. وبالرغم من أن الورقة لا تقدم تحليلا مقارنا بين المغرب والشيلي بشكل منهجي، إلا أن الأمل من هذا المقترب هو تسهيل قراءة التجربة المغربية على ضوء إشكالات فكرية وفلسفية مشتركة على المستوى العالمي، والاستفادة من غ نى هذه الإشكالات لتعميق فهم القضايا المطروحة، عوض حصر معالجتها في حدود الخصوصيات المحلية.

تهم التحديات المختارة والتي واجهت هيئة الإنصاف والمصالحة في المغرب المواضيع الستة التالية، والتي ستعالج تباعا: أسباب تبني خيار الإنصاف والمصالحة، إشكال التوصل إلى الحقيقة، تحقيق العدالة، تحديد سياقات العنف السياسي، إنجاز المصالحة، مسألة العلاقة بين المصالحة والدمقرطة.

### 1. أسباب تبني خيار الإنصاف والمصالحة

ظلت مسألة معرفة الأسباب التي تقود نظاما سياسيا ما إلى تبني خيار الكشف عن حقيقة الانتهاكات التي ارتكبها في السابق وسعيه إلى التصالح مع ضحاياه موضوع جدل بين موقفين. أولهما لا يرى في خيار المصالحة إلا عملية «تجميل» للاستبداد تفتقد إلى أي محتوى إصلاحي، هدفها الحقيقي هو التأجيل المتواصل للتغيير السياسي عن طريق حصر أسبابه وإضعاف دوافع القوى الداعية إليه. وانطلاقا من هذا الموقف، فإن نوايا النخبة الدولتية وحساباتها الماكيافيلية لمواجهة الأزمات السياسية القائمة أو المرتقبة هي العامل الحاسم في خيار الحقيقة والمصالحة. هناك موقف مخالف يركز لا على نوايا الفاعلين، ولكن على الشروط السياسية والسياقات التاريخية التي دعَّمت حسابات خيار المصالحة. إذا كانت المنطلقات الإيديولوجية تسهِّل الحسم في الموقفين المذكورين، فإن مسألة المعرفة الموضوعية وتوثيقها ليست بنفس السهولة بل

تشكل أول التحديات التي تواجه تحليل ظروف انطلاق عملية المصالحة. إن توثيق نوايا الفاعلين المكيافيلية تبقى مهمة بالغة التعقيد، هذا إذا كانت ممكنة التحقيق أصلا. إنها تغدو موضوعا متداولا في النقاشات الشعبية اليومية وتشبه ما يعرف بـ «نظرية المؤامرة»، وتكون أوسع انتشارا في مجتمعات الأنظمة الاستبدادية التي تُفتقد فيها الثقة بالدولة ويسود فيها التشكيك الدائم في النخب الحاكمة وقراراتها. إلا أن النوايا، مثلها مثل نظرية المؤامرة، تسمح بالتجرؤ على طرح أي تفسير بغض النظر عن قيمته وقدرته على الإقناع بدون تحمل مسؤولية التوثيق والتدقيق والبرهنة. لكل ذلك، فإن نظرية المؤامرة وشبيهاتها تشكل مادة لفهم طبيعة الثقافة السياسية السائدة أهمّ من قيمتها كمدخل لتفسير الخيارات السياسية.

إن الشروط الموضوعية لتفسير خيارات على غرار تبني الإصلاح والمصالحة، يمكن توثيقها بسهولة أكبر من نوايا الفاعلين. وهي بالنسبة للمغرب يمكن أن تتحد في شروط وطنية محلية، مثل تراجع حدة المواجهة بين القصر والمعارضة، ووصول ملك جديد للسلطة يتبنى هو ومستشاروه ثقافة سياسية لجيل جديد تتميز عن ثقافة جيل الملك السابق الذي قضى فترة حكم قياسية ارتبطت بالحسابات السياسية التي رافقت عهد الاستقلال الجديد وبدايته المتوترة. وعلى المستوى الدولي، فخيار المصالحة رافق التحولات الدولية الكبرى التي يحتل المكانة البارزة فيها سقوط الاتحاد السوفياتي ونهاية الحرب الباردة وهيمنة الإمبراطورية الأمريكية، وهي كلها ظروف لم تعد تسمح بتبرير الاستبداد السياسي من منطلقات أولويات الدفاع عن الاشتراكية، والحزب الواحد وأخطار التعددية والليبرالية. كما أنه، ومع تفكك الإمبراطورية السوفياتية لم تعد الحاجة قائمة لكي يدعِّم الغرب الاستبداد السياسي كضرورة استراتيجية للاحتماء من الخطر الشيوعي. لكن هذه الشروط السياسية، الوطنية منها والدولية، ليست عوامل كافية كتفسير لأسباب المصالحة. ذلك أنها تسمح باحتمالات بالغة التنوع ليست المصالحة إلا إحداها. كما أنها لم تعن نهاية الأنظمة الاستبدادية، بل إنها، وكما هو الحال في العالم العربي، لا زالت قادرة على تجديد استمراريتها. ولذلك، فإن تحدي فهم جينيلوجيا المصالحة لا زال قائما، إلا أنه يشكل انشغالا فكريا أكثر منه أولوية سياسية. إذ أنه على المستوى العملي، وبالرغم من تضارب التحليلات في تفسير أسباب خيار المصالحة وتباين المواقف السياسية منها، إلا أن اعتناق هذا الخيار خلق واقعا جديدا وديناميةسياسية أصبح التحدي الرئيسي فيها، والذي يحظى بما يقترب من الإجماع، هو الدفع بتبني إنجازات هيئة الإنصاف والمصالحة وتوسيع مجالاتها وصلاحيات توصياتها.

### 2. تحدي الحقيقة

شكّل الكشف عن الانتهاكات الجسيمة التي ارتكبتها الدولة في حق مواطنيها أهم المسؤوليات التي تحملتها هيئة الإنصاف والمصالحة في المغرب، كما كان الأمر أيضا بالنسبة لباقي الهيئات عبر العالم. وتتشابه التحديات التي واجهتها هيئات الحقيقة في صعوبات التوثيق المفصل المعززة بوسائل الإثبات لجرائم الدولة التي كثيرا ما أنجزت بحسابات «الجريمة المكتملة» (the perfect crime). وتتضاعف هذه التحديات عندما يُواجَه الباحثون عن الحقيقة بالأعداد الضخمة للضحايا وتنوع مستويات الانتهاكات وظروفهما وشساعة المناطق التي ارتكتب فيها، والتي تغطي في المغرب لائحة طويلة من المدن والأقاليم. في ظل هذه الظروف التعجيزية يصبح من المستحيل انتظار التوصل إلى إجابات شافية لكل الحالات المعروضة تستجيب لشروط العدالة العادية. هذه التعقيدات تُبرِّر إنشاء هيئة تتمتع بصلاحيات متميزة عن القضاء العادي تمكنها من ابتكار الوسائل والمقتربات الممكنة التي تسمح بتحقيق أهداف الإنصاف والمصالحة. إن هذا الخيار برهن على فعاليته في تحقيق نتائج عملية ملموسة، كما يدل على ذلك التقرير الختامي للهيئة وما تلاه من منشورات تسرد أعداد الضحايا وتوثق أنواع الانتهاكات التي تعرضوا لها وتذْكر التعويضات التي استفادوا منها كمساهمة مالية في جبر الأضرار الفردية والجماعية. لكن هذه الفعالية التي لا يمكن التنقيص من قيمتها بسهولة، لا تعني أن تحدي الحقيقة تم تجاوزه بشكل نهائي. إنه لا يزال يَطرح إشكالا فلسفيا لا يُنتظر أن يكون جوابه قابلا للتحقق في مستقبل ممكن. ويتعلق هذا الإشكال بمدى القدرة على التوصل إلى الحقائق الكاملة حول الأحداث التاريخية التي مع تقادمها تندثر المعلومات بشأنها، إلى الأبد على الأقل بالنسبة لبعض القضايا. ومع ذلك، فإن الاستمرار في البحث عن الحقيقة يبقى مطروحا دائما سواء كواجب قانوني بالنسبة للبعض، وكمسؤولية أخلاقية وكهمّ معرفي بالنسبة للبعض الآخر. وفي كل هذه الحالات، فإن تقييم ما أنجزته الهيئة في هذا المجال مستقبلا سيكون مرتبطا بتحديد مدى مساهمة عمل هيئة الإنصاف والمصالحة في الكشف عن الحقائق الممكنة ودورها في تسهيل متابعة هذا البحث الذي سيواصله غيرها من الباحثين والمهتمين والمعنيين.

### 3. تحدي العدالة

من بين كل التحديات التي واجهت هيئات الحقيقة عبر العالم تعتبر مسألة تحديد المسؤولية عن الجرائم التي ارتُكبت باسم الدولة التحدي الأصعب. تُفَسَّر الصعوبة جزئيا بجدة الإشكال المطروح منذ إنشاء الهيئة الأرجنتينية سنة 1983 للبحث في مسألة المختفين السياسيين. لم يكن لهذه المبادرة

الأولى وما تلاها سوابق تاريخية في البحث في جرائم ارتكبت بإسم دولة لم تفقد مشروعيتها السياسية بواسطة ثورة أو انقلاب، ولا تزال مؤسساتها المعنية بالانتهاكات بما فيها أجهزة الأمن قائمة، ومسؤوليها يزاولون مهامهم أو أحياء طلقاء. وبالرغم من تنوع السياقات السياسية التي اشتغلت فيها هيئات المصالحة، إلا أنها جميعها كان عليها أن تبحث عن المسالك المنسابة لتدبير واجب تحقيق العدالة وفي نفس الوقت تحمل مسؤولية الحفاظ على الاستقرار السياسي الضروري لاستمرار النظام الذي أحدثها. لم تقدم أية هيئة الجواب الأمثل لهذا التحدي. فالتوفيق الصعب بين هذين الأمرين تم دائما في إطار تنازلات ومبادرات جريئة وتأجيلات وتراجعات ومغامرات وتجارب مترددة لم ترض أي منها كل الأطراف المعنية. في المغرب، تأسست الهيئة على مبدئ استبعاد المسؤولية الفردية وبالتالي إقصاء احتمال متابعة أو محاكمة المسؤولين عن الانتهاكات، وهو كخيار لم يُرض كل المعنيين. وفي جميع حالات المصالحة يبقى تحدي البحث عن عدالة قابلة التنفيذ بديلة للعدالة العقابية قائما، وتبقى مسألة العدالة التعويضية قيد التقييم من جهة على مستوى الآثار النفسية التي تخلفها في المجتمع وقناعته بمدى ما يحققه هذا الخيار من إنصاف، ومن جهة أخرى على مستوى مدى مساهمة هذه العدالة البديلة في تهيئ الشروط السياسية الأفضل لإحقاق العدل ولتحصين المجتمع وحمايته من تكرر انتهاكات الدولة.

### 4. سياقات العنف السياسي

على عكس ما يُتبادر إلى الذهن بداية، فليست كتابة السياقات التاريخية التي تقود إلى الانتهاكات بالأمر الهين، خاصة إذا كانت تلك الكتابة تُنجز بهدف تحقيق الإنصاف والمصالحة. إنها تواجِه في كل الحالات تحدي نقص المعطيات، بعضها يكون أساسيا للحسم في الاستنتاجات المستخلصة. مثلا، في بعض حالات القتل بالرصاص، إن تفاصيل تعاقب الأحداث لا غنى عنها في فهم دوافع العنف، كتحديد نوعية الأسلحة المستعملة من طرف أجهزة الدولة، وتوقيت عملية إطلاق النار، ومعرفة ما إذا كانت الضحية مسلحة، ونوعية الذخيرة وحجمها، وظروف توفرها، ومدى الاستعداد لاستعمالها. لا يقتصر التحدي على التعامل مع الشح في هذه الجزئيات التي بدونها لا يتبلور فهم مكتمل لسياق الأحداث الكبرى، بل إن الصعوبات تشمل أيضا التبعات السياسية والأخلاقية للكيفية التي تُوثق بها هذه الأحداث. فالإشارة إلى معطيات عن التسلح أو عن الاستعداد والمبادرة لاستعمال العنف من طرف الضحايا لا يمكنها أن تحول دون تحميل الضحية ولو جزئيا مسؤولية الانتهاكات التي تعرضت لها ودون إعفاء الدولة نسبيا على الأقل من التبعات الأخلاقية لما ارتكبته في مواجهتها مع من اعتبرتهم أعداءها. وبالمقابل، فإن التجاهل المتعمد لتلك المعطيات يقدم صورة مشوهة عن الحسابات اللوجستيكية التي قادت

إلى المواجهات المسلحة، وتؤدي بالتالي إلى فهم ناقص للسياقات التي تقود إلى الخيارات المتبعة من طرف الدولة وأجهزتها. في هذه الحالة أيضا، ليس هناك حل سهل للتحدي المطروح. لقد اختارت الهيئة المغربية، على غرار هيئة الشيلي، تأجيل كتابة السياق التاريخي، وبالنسبة المغرب، أوصت بمتابعة الموضوع من طرف مؤرخين تُوفَّر لهم شروط البحث المتأني والحِرفي، وهو الأمر الذي يتحقق تدريجيا بإحداث برنامج الماستر في كلية الآداب بالرباط ابتداء من خريف 2010.

### 5. المصالحة

ليست هناك سوابق في تاريخ المغرب، بل وفي غيره من الدول، تسعى فيها الدولة إلى تحقيق المصالحة ذات الطابع السياسي مع ضحاياها، عن طريق الاعتراف الصريح أو الضمني بالانتهاكات التي ارتكبتها، وفي بعض الحالات كالمغرب، عن طريق تقديم التعويضات المادية والرمزية. ما يسجله التاريخ هو أن الدول لا تعترف بأخطائها لضحاياها، وأن من يمثلونها لا يفعلون ذلك إلا عندما ترغمهم الانقلابات والثورات السياسية التي تطيح بالمؤسسات القائمة وبرموزها. لذلك، فإن تجارب المصالحة التي صاحبت هيئات الحقيقة منذ بداية الثمانينيات تمثل ظواهر سياسية جديدة. وتعتبر ما قامت به الهيئة في المغرب من جبر الضرر الفردي الذي أُنجز في مُجمله أو جبر الضرر الجماعي الذي هو اليوم قيد التنفيذ، وجلسات الاستماع العمومية، والمغلقة، وحلقات الحوار، ومناظرات، وندوات، وزيارات للضحايا وذويهم، وللقبور، وإنجاز تقارير مفصلة توثق ما حصل وما تحقق وما يوصى بإنجازه، هي كلها مبادرات تهدف إلى تحقيق المصالحة المرجوة. لكن التحدي المطروح في هذه المجال يتعلق بصعوبة ضبط معنى هذه المصالحة، ومحتواها، ومستويات تحققها. وبالإضافة إلى غياب دراسات منهجية كمية حول الموضوع، فإن التأويلات المستخصلة من الملاحظة المباشرة والمعاينات والقراءات النوعية للحياة السياسية وللسلوكات المجتمعية تَخْلُص إلى استنتاجات متضاربة. مثلا، إن تراجع الخوف من الدولة الذي يظهر بوضوح في توسع حرية التعبير وأشكال الاحتجاج، يمكن أن يُؤَوَّل كمؤشر على التصالح مع الدولة. وعلى العكس من ذلك، فإن التشكيك في مصداقية النخب وفي نزاهة المؤسسات السياسية والإدارية وشفافيتها يمكن أن تقرأ كعلامة على عدم تحقق المصالحة بين المجتمع ودولته. لربما يكون هدف تحقيق هذه المصالحة حتى بالنسبة للدولة الديمقراطية غاية مثالية لا يمكن تحقيقها، إلا بدرجة نسبية. وهذه الوضعية، كحالة كل الأوتوبيات، يمكن أن تُوظّف كمبرر تعجيزي يسعى للحفاظ على الوضع القائم، كما يمكن أن تستعمل كوسيلة للتعبئة المتواصلة من أجل الدفع بالمزيد من الإصلاحات، وهو ما يعني أن تحدي المصالحة لا يمكن طيه مع نهاية تجارب هيئات الحقيقة، كما هو واقع المغرب.

### 6. من الحقيقة والمصالحة إلى الدمقراطية

تطرح مسألة العلاقة بين المصالحة والدمقرطة تحديات على المستوى الفكري والعملي في فهم النموذج المغربي في هذا المجال. وتتميز التجربة المغربية عن غيرها في أن باقي تجارب الحقيقة والمصالحة صاحب الانتقال الذي عرفته أنظمة سلطوية وعنصرية إلى أنظمة ديمقراطية، وكان هدفها الرئيسي تسهيل هذا الانتقال ومصاحبته وتوفير الشروط السياسية والنفسية لترسيخه. كما أن المسلسل في هذه الدول كان يساهم في تدبير عملية التفكيك السلمي لمؤسسات الاستبداد وثقافته، وتهييئها للتأقلم مع الوضعية الجديدة، وهي وضعية الديمقراطية المتوافق عليها بين النخبة السياسية الممثلة للنظام القديم وبين ممثلي المعارضة. وعمل المسلسل أيضا على تسهيل قبول المجتمع عامة، وضحاياه المباشرين بصفة خاصة، بهذه الصيغة المستجدة للانتقال الديمقراطي التي تتم في ظل استمرارية رموز ومؤسسات النظام القديم. في جل هذه الحالات شكل الانتقال الديمقراطي بُعدا مهما في عملية المصالحة. فهم حالة المغرب في هذا السياق يتطلب التمييز بين المسلسلين: المصالحة والدمقرطة، واللتان وعلى عكس التجارب الأخرى، لم يكونا مترابطين بنفس الدرجة. فالمصالحة المغربية استهدفت بالأساس التخلص المُنصف من التّبعات القانونية والأخلاقية للاستبداد، على أساس أن ذلك يسهل الانتقال الهادئ إلى مرحلة سياسية جديدة تكون مؤهلة للانتقال الديمقراطي مستقبلا. تشكل هذه الوضعية منذ تأسيس الهيئة المغربية موضوعا لجدل سياسي غير محسوم بين من يعتبرون أن الانتقال إلى الديمقراطية يواصل طريقه وإن كان ذلك يتعرض للبطء وللتعثر أحيانا، وبين الذين لا يشككون فحسب في وجود علاقة بين المسارين، بل يعتبرون أن عملية المصالحة استهدَفت بالأساس تأجيل الدمقرطة أو تجنبها كليا. بل إن البعض يرى أن المصالحة ليست شرطا ضروريا للدمقرطة كما تؤكده حالة إسبانيا. على المستوى النظري، يمكن اعتبار هذه المواقف جميعها صالحة كفرضيات تنتظر التجريب التطبيقي. وعلى المستوى السياسي، فإن مدى انتقال المغرب إلى نظام يتميز بفصل السلط وبالمشاركة في اختيار صناع القرار الفعليين، وهما ركنان مركزيان في تعريف الدمقرطة، سيسمح آنذاك بتأكيد العلاقة بين مسلسل المصالحة والدمقرطية أو نفيها.

# كلمة السيد محمد مصطفى الريسوني
# عضو المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان
# وعضو سابق بهيئة الإنصاف والمصالحة

قدمت هيئة الإنصاف والمصالحة تقريرها النهائي في الثلاثين من نوفمبر 2005، وهو تقرير يتضمن مجمل أعمالها وما انتهت إليه من خلاصات. وذلك في إطار اختصاصها المتعلق بانتهاكات حقوق الإنسان التي عرفها المغرب خلال 43 سنة من سنة 1956–1999.

وتجب الإشارة إلى أن مسار طي صفحة الماضي بالمغرب عرف تطورا ملحوظا منذ تأسيس المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان سنة 1990، كما يجب التذكير بأن هذا المسار عايش مراحل متعددة:

**أ. المسار التاريخي**

عرف المغرب منذ بداية الاستقلال سنة 1956، انتهاكات مختلفة الدرجة والخطورة لحقوق الإنسان، وذلك بالرغم من مصادقة الحكومة على العديد من المواثيق الدولية وانضمام المغرب إلى المنظمة الأممية وميثاقها الشهير الصادر في 10 دجنبر 1948.

وقد تميزت الفترة الممتدة من سنة 1956 إلى سنة 1999، بحصول انتفاضات شعبية وبمحاولات انقلابية قام بها بعض أفراد الجيش، وتزامنت في الرد عليها بخروقات وانتهاكات وكذا باعتقالات ومحاكمات. عرف البعض منها إن لم نقل جلها مجموعة من الخروقات القانونية والمسطرية. إلى محاكمات انسحب الدفاع من بعضها، ولسنا هنا بصدد سرد تاريخي لهذا المسار، بل الغرض هو الإشارة إلى أن هذه الخروقات والانتهاكات، من جهة ومطالب الحركة الحقوقية والسياسية الوطنية من جهة، أدتا إلى إحداث المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان بمقتضى الظهير الصادر في 20 أبريل 1990 وتنصيب هذا المجلس يوم 8 ماي 1990 بخطاب ملكي حدد السمات الأساسية لهذا المجلس وما هو مكلف بالقيام به في مجال تطوير وحماية حقوق الإنسان، هذه الآليات التي تطور منظورها وانتظم عقدها فيما عرف بعد ذلك بمبادئ باريز.

وقد اتضح لأعضاء المجلس الاستشاري أن موضوع تصفية ماضي الانتهاكات يجب أن يبدأ بخطوات تابثة وهي:

1. إصدار العفو الشامل عن جميع المعتقلين السياسين.
2. النص دستوريا على اعتراف الدولة والتزامها بمبادئ حقوق الإنسان.
3. تعديل القوانين الوطنية بما يلائم الإعلانات والعهود والاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان.

وهكذا ومنذ سنة 1990 عرف المغرب تطورا ملحوظا في مجال إطلاق سراح المعتقلين السياسيين بدء من المعتقلين في محاضر ومخافر سرية إلى أولئك المحكوم عليهم والمعتقلين في أماكن نظامية. وجاء تعديل دستور المملكة الصادر سنة 1992 لينص على احترام المملكة والتزامها بالمواثيق والعهود الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان كما هو متعارف عليها دوليا.

وأخيرا ابتداء مسلسل إصلاح القوانين المغربية وملاءمتها مع هذه المواثيق ابتداء من تعديلات جزئية إلى التحيين الجذري لتلك القوانين، وإلغاء البعض منها لمخالفته الصريحة لمبادئ حقوق الإنسان.

وقد تبلورت الرؤية بعد مغادرة المعتقلين السياسيين لمختلف المخافر السرية واتضح أن عدد السجون النظامية لا يستهان به من الأفراد ظلوا مجهولي المصير، وأن البعض ممن أفرج عنهم إن لم يكن أغلبهم يعانون من أمراض مختلفة ومن ضياع فرص العمل إلى غير ذلك من الأضرار، الأمر الذي تطلب التفكير في إحداث وسيلة لجبر هذه الأضرار، فكان التفكير في إحداث خلية لاستقصاء حالة مجهولي المصير. قدمت عمل الأولى سنة 1998 والمتضمن لـ 112 حالة، كما تم اقتراح إحداث هيئة تحكيمية لتحديد وتقدير التعويض المستحق للضحايا أو ذوي حقوقهم، وهو ما تم بمقتضى الأمر الملكي الصادر في 16 غشت 1999.

وبعد أزيد من أربع سنوات من الدراسة والتمحيص، وجمع المعلومات والاستماع لكل الضحايا، أصدرت هيئة التحكيم المستقلة للتعويض مقررات تحكيمية في حوالي ستة آلاف ملف بالتعويض، الذي ناهز في مجموعه مئة مليون دولار.

وخلال هذه الفترة كانت الهيئات الحقوقية المغربية تطالب بإحداث هيئة للحقيقة تتولى الكشف عن مصير المختفين الذين لم يعرف مصيرهم بعد وكذا جبر الأضرار الناشئة عن الانتهاكات الجسيمة التي لحقت بالضحايا ومساءلة المسؤولين عن هذه الانتهاكات، وفي أيام 9 و10 و11نوفمبر2001. انتظمت بالرباط مناظرة وطنية كبرى حول الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان بالمغرب نظمتها كل من المنظمة المغربية لحقوق الإنسان والجمعية المغربية لحقوق الإنسان والمنتدى المغربي للحقيقة والإنصاف الذي يضم ضحايا هذه الانتهاكات، وتميزت هذه المناظرة بحضور الفعاليات الحقوقية من كل المنابر والقطاعات، وانتهت بإصدار توصيات متعددة تهم القواعد التنظيمية للجنة المتابعة المنبثقة عن المناظرة، وتهم الإصلاحات المؤسساتية والتدابير التشريعية والإدارية والتربوية، وأخيرا تلك المتعلقة بشأن هيئة الحقيقة، ويهمنا هنا أن نأتي على هذه التوصيات كاملة لأنها المدخل الحقيقي لمعرفة اختصاص وعمل هيئة الإنصاف والمصالحة.

## ب. توصيات المناظرة الوطنية حول الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان بالمغرب في موضوع هيئة الحقيقة

**التوصيـات**:

استنادا إلى مقتضيات القانون الدولي لحقوق الإنسان واجتهادات وفقه الهيئات الدولية المعنية بحقوق الإنسان.

استلهاما لبعض التجارب الوطنية عبر العالم في معالجة انتهاكات حقوق الإنسان الجسيمة المرتكبة في عهد سابق.

وإيمانا منا أن جبر الضرر عن تلك الانتهاكات لا ينحصر في بعده المادي فقط بل يشمل أيضا الاعتراف بالمسؤولية التي لحقت أشخاصا وعائلات ومجموعات من جراء ارتكاب جرائم معينة والتعسف في استعمال السلطة. الأمر الذي يستلزم بالضرورة الكشف عن الحقيقة وتحديد المسؤوليات حول تلك الانتهاكات.

إن الخطوة الأولى في الاتجاه الصحيح تتمثل في الكشف عن الحقيقة حول الانتهاكات ووقوع الأحداث التي ارتكبت خلالها بهدف وضع حد للإنكار والتستر الذي انتهجته الدولة خلال عقود من الزمن، ولن يتحقق هذا إلا بإحداث لجنة مستقلة بنص قانوني يحدد الهدف من

إنشائها واختصاصها وطريقة تشكيلها من بين شخصيات تتمتع بالنزاهة والالتزام بمبادئ وقيم حقوق الإنسان ومشهود لها بالكفاءة والاستقلالية عن أي جهة شخصا كانت أم مؤسسة، وأن توفر لها كافة الموارد المادية واللوجستيكية على أن تقوم بتحقيقات معمقة غير منحازة أو انتقائية بخصوص كل ملفات حقوق الإنسان الجسيمة وتستعين بوحدات متخصصة وفرق عمل من الخبراء ونشطاء حقوق الإنسان وأن تخول لها كل الصلاحيات للحصول على كل المعلومات الضرورية للبحث لدى كل جهة ارتأتها.

استدعاء كل شخص يفترض ضلوعه في كل انتهاك سابق قصد الاستماع إليه وتحاط عملية الاستماع للضحايا والشهود بكافة الضمانات الحمائية وبخصوص استخراج الجثث والرفات تستعين اللجنة باختصاصيين أكفاء ونزهاء في الطب الشرعي ووفق التقنيات الطبية والعلمية بعد معاينتها وإثباتها رسميا وبحضور الضحايا وممثليهم.

ولذلك توصي المناظرة بتشكيل هيئة وطنية للحقيقة قصد الكشف عن الحقيقة بخصوص الانتهاكات الجسيمة المرتكبة منذ الاستقلال من أجل:

- البحث في الوقائع والأحداث وملابسات ارتكاب تلك الانتهاكات الجسيمة.
- التحقيق والتثبت من مصادر هذه الانتهاكات وتحديد المسؤوليات وإصدار توصيات بشأنها.
- إعداد تقرير بشأن أشغال ونتائج الهيئة ونشره.
- إعداد توصيات بشأن التدابير والإجراءات المتعين اتخاذها لجبر الأضرار ورد الاعتبار للمجتمع وحفظ ذاكرته، وكذا بشأن الإصلاحات المؤسساتية والتشريعية والتربوية والثقافية والإعلامية والحمائية الضرورية لتفادي تكرار ما حدث في الماضي.

**توصية التدابير المستعجلة**

تطالب المناظرة باستعجال السلطات العمومية والجهات المعنية:

- تحمل مسؤوليتها تجاه الضحايا ذوي الحالات الصحية المستعجلة وذلك بتقديم خدمات عالية الجودة طبيا ونفسيا.
- إطلاق سراح ما تبقى من المعتقلين السياسيين.

- الكشف عن مصير باقي المختطفين.
- تسليم رفات المختطفين المتوفين وتسوية المراكز القانونية لذويهم.
- رفع كل القيود الإدارية المعيقة المتضمنة في السجلات العدلية للعديد من الضحايا قدماء المعتقلين السياسيين... من لم يستفد من قرار الإرجاع إلى العمل من وظائف تكفل لهم سبل العيش الكريم وإدماج كافة الضحايا اجتماعيا وإعادة تأهيلهم.
- تسوية أوضاع الذين لم يستفيدوا من قرار الإرجاع للعمل.
- تمكين من لم يكن يتوفر على عمل من دخل مادي يمكنه من العيش الكريم.
- رفع كل القيود المعرقلة لحق قدماء المعتقلين السياسيين والمنفيين في الحصول على جواز السفر ومغادرة التراب الوطني وإلغاء كل البطاقات التي تحتفظ بها أجهزة الأمن في نقط العبور في حقهم وفي حق النشطاء الحقوقيين والسياسيين.

**توصية التعويض وجبر الضرر والتأهيل والاسترداد**

تطالب المناظرة بأن تنبني عمليات تعويض الضحايا أو ذويهم ماديا ومعنويا على قواعد العدل والإنصاف وعلى ما فاتهم من فرص الكسب واسترجاع الحقوق الناتجة عن مصادرة الأملاك أو ضياعها عند الاقتضاء، واستناد التأهيل على الخدمات القانونية والطبية والنفسية والاجتماعية ذات الجودة العالية.

**توصية الاعتذار العلني والرسمي**

اعتبارا لمسؤولية الدولة عن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان المترتبة عن تصرف أجهزتها وأفرادها، تطالب المناظرة الدولة بتقديم اعتذار علني ورسمي للضحايا والمجتمع عما جرى.

**توصية بشأن حفظ ذاكرة الأمة والمجتمع**

تطالب المناظرة باتخاذ كل التدابير والإجراءات الاجتماعية والثقافية والتربوية والرمزية للحفاظ على ذاكرة المجتمع والأمة وعلى رأس ذلك إنشاء مؤسسة وطنية لحفظ الذاكرة تصبح بمثابة مركز مرجعي ومصدر رئيسي لثقافة حقوق الإنسان، ووضع نصب تذكارية، وتحويل المراكز الكبرى للاختفاء القسري إلى مراكز لحفظ الذاكرة.

**دعم وتوصية**

تؤكد المناظرة دعمها المطلق لعائلة الشهيد المهدي بنبركة في استكمال تدابير وإجراءات البحث عن الحقيقة وتمكين العدالة من الاستماع إلى الشهود.

تناشد الدولة المغربية والفرنسية والأمريكية بالعمل على رفع السرية عن كافة الوثائق الممسوكة من طرف أجهزتها الأمنية بشأن اختطاف وتصفية الشهيد المهدي.

**توصية بشأن التربية على حقوق الإنسان**

تدعو المناظرة وزارة التربية الوطنية ووزارة التعليم العالي إلى العمل على إدماج مفاهيم ومبادئ ومعايير حقوق الإنسان في البرامج الدراسية، واعتماد آداب السجون في المقررات التعليمية من أجل التربية على حقوق الإنسان وحفظ ذاكرة الأمة والمجتمع.

**توصية بشأن المساءلة**

- توصي المناظرة الجهات الداعية إلى صياغة تقرير تركيبي يتضمن كافة الآراء المعبر عنها أثناء المناقشات الحيوية والجادة التي تخللت أشغال ورشة «مسؤولية الدولة والمساءلة».
- واعتبارا للغرض الذي حدد لهذه الورشة فإن المناظرة توصي لجنة المتابعة بتنظيم حوار وطني حول موضوع المساءلة تساهم فيه المكونات التي شاركت في المناظرة والأطراف التي تجاوبت وتفاعلت مع توصياتها ونتائجها وكافة الجهات المعنية.
- توصي المناظرة لجنة المتابعة بالتقيد بالأهداف الخمسة الواردة في وثيقة الجهات الداعية.

## ج. النشأة

لقد تزامن تنظيم هذه المناظرة وصدور الظهير المتعلق بإعادة تنظيم المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان بتاريخ 10 أبريل 2001 وهو الظهير الذي وسع من اختصاصات المجلس ومنحه حق تأسيس لجن مشتركة من داخل وخارج المجلس (البند السابع من الظهير).

وهكذا وبعد تنصيب أعضاء المجلس في نهاية سنة 2002. عرفت كواليس المجلس واجتماعاته عملا دؤوبا من أجل إصدار توصية بإحداث هيئة الإنصاف والمصالحة تتولى تدبير هذا الملف الشائك، وهو ما تم فعلا بمقتضى التوصية الصادرة عن المجلس والمصادق عليها من طرف جلالة الملك بتاريخ 06 نونبر 2003، كما تم الإعلان عن أعضاء هذه الهيئة بتاريخ 15 نونبر 2003 وأخيرا تنصيبها يوم 07 يناير 2004 بمقتضى خطاب ملكي اعتبرها هيئة للحقيقة والإنصاف والمصالحة.

**هيئة الإنصاف والمصالحة**

**1. التركيبة**

تتكون هيئة الإنصاف والمصالحة من 16 شخصا، ثمانية منهم أعضاء في المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان وثمانية من خارج المجلس. فمن المجلس الأساتذة: أحمد شوقي بنيوب، عبد العزيز بن زاكور، محمد مصطفى الريسوني، مبارك بودرقة، محجوب الهيبة، محمد البردوزي، لطيفة اجبابدي ومصطفى اليزناسني.

ومن خارج المجلس الأساتذة: عبد اللطيف المنوني، ابراهيم بوطالب، ماء العينين ماء العينين، صلاح الوديع، عبد العزيز بناني، إدريس اليازمي، عبد الحي المودن، محمد نشناش؛ وبرآسة الأستاذ إدريس بن زكري، الأمين العام للمجلس الاستشاري، آنذاك ورئيس المجلس حاليا السيد أحمد حرزني.

ويلاحظ أن مجموع هؤلاء الأعضاء من خيرة أساتذة القانون والفاعلين الحقوقيين ورؤساء الجمعيات الحقوقية أو المهنية والبعض منهم كان ضحية الاعتقال والتعذيب من أجل آرائه السياسية.

**2. الاختصاص**

تستمد هيئة الإنصاف والمصالحة اختصاصها من:

أ. التوصية الصادرة عن المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان بشأن إحداثها.

ب. خطاب جلالة الملك محمد السادس يوم تنصيبها بتاريخ 07 يناير 2004.

ت . الظهير المعتبر بمثابة نظامها الأساسي الصادر في 12 أبريل 2004.

ويستند ظهير إحداث هذه الهيئة على مقتضيات الظهير المؤسس للمجلس الاستشاري لحقوق الإنسان الصادر في 10 أبريل 2001، وخاصة المادة السابعة منه والفصل 19 من الدستور المغربي. وينص في ديباجته على اعتماد المذكرات الصادرة عن المنظمات الحقوقية وخاصة جمعية هيئات المحامين بالمغرب في هذا التأسيس.

ويشتمل اختصاص الهيئة مجالا زمنيا يعتبر أطول مدة اشتغلت عليها هيئات الحقيقة في مجال العدالة الانتقالية. إذ يمتد اختصاصها الزمني من سنة 1956 وهو تاريخ استقلال المغرب إلى سنة 1999 وهو تاريخ إحداث هيئة التحكيم المستقلة لتعويض ضحايا الاختفاء القسري والاعتقال التعسفي كما يشمل هذا الاختصاص مجالات متعددة أهمها:

- تقييم مسلسل تسوية ملف الاختفاء القسري والاعتقال التعسفي، وذلك بالاتصال بالحكومة والسلطات العمومية المعنية والمنظمات الحقوقية، والضحايا وعائلاتهم وممثليهم...
- إثبات نوعية ومدى جسامة الانتهاكات الماضية لحقوق الإنسان.
- مواصلة البحث بشأن حالات الاختفاء القسري التي لم يعرف مصيرها (مجهولي المصير) وإيجاد الحلول المناسبة لمن ثبتت وفاتهم.
- الوقوف على مستويات أجهزة الدولة أو غيرها في الانتهاكات والوقائع موضوع التحريات.
- التعويض عن الأضرار المادية والمعنوية التي لحقت الضحايا أو ذوي حقوقهم.
- العمل على جبر باقي الأضرار التي لحقت بالأشخاص ضحايا الاختفاء القسري والاعتقال التعسفي، وذلك بتقديم مقترحات توصيات لحل قضايا التأهيل النفسي والصحي والاجتماعي للضحايا الذين يستحقون ذلك واستكمال مسلسل حل ما تبقى من المشاكل الإدارية والوظيفية والقانونية والقضايا المتعلقة بنزع الممتلكات.
- تقديم التوصيات والمقترحات الكفيلة بحفظ الذاكرة وبضمان عدم تكرار ما جرى، ومحو آثار الانتهاكات واسترجاع الثقة وتقويتها في حكم القانون واحترام حقوق الإنسان.
- تنمية وإثراء سلوك الحوار دعما للتحول الديمقراطي وبناء دولة الحق والقانون وإشاعة قيم وثقافة المواطنة وحقوق الإنسان.

### 3. طـرق العمـل

تعمل الهيئة تحت إشراف رئيسها، وتنتظم ضمن فرق للعمل هي:

- فريق العمل المكلف بالتحريات.
- فريق العمل المكلف بجبر الأضرار.
- فريق العمل المكلف بالأبحاث والدراسات.

ويعين كل فريق من بين أعضائه مقررا يقوم بدور تنسيق أعماله.

وتعقد الهيئة اجتماعات عادية دورية كل شهر، وأخرى طارئة بدعوة من الرئيس أو من ثلث الأعضاء.

وتتوفر الهيئة على جميع الآليات الضرورية لعملها، مكاتب، مساعدين، كتاب، وسائل الاتصال السمعي البصري، ويجب على جميع السلطات العمومية والمؤسسات الحكومية الاستجابة لطلباتها والتعاون معها.

وأخيرا ينص النظام الأساسي للهيئة على تقديمها في ختام أعمالها تقريرا نهائيا يتضمن مجمل أعمالها.

### 4. منهجيـة العمـل

عمدت هيئة الإنصاف والمصالحة منذ تأسيسها يوم 7 يناير 2004 إلى 30 يونيو 2005 تاريخ تقديم تقريرها النهائي، إلى القيام بجميع الدراسات والأبحاث واللقاءات والندوات على جميع الأصعدة من أجل الكشف عن حقيقة الانتهاكات الجسيمة التي عرفتها الفترة التي اشتغلت عليها، ويمكن تقديم خلاصة جد مختصرة لهذه المنهجية في العمل.

#### أ. الدراسـات

قامت الهيئة بواسطة أعضائها أو مختصين مكلفين من طرفها بإعداد الدراسات المختلفة حول مجموع الموضوعات التي تضم مجال حقوق الإنسان، وكذا جميع الأحداث التي عرفها المغرب خلال تلك الفترة والتي اتسمت بخرق حقوق الإنسان. كما أعدت دراسات قانونية حول ملاءمة القوانين المغربية للمواثيق والإعلانات الدولية، وجمعت بذلك كما هائلا من الدراسات التي من شأنها أن تتيح للباحثين والدارسين، مجالا واسعا للتمعن والزيادة في الإطلاع والتدقيق.

**ب. الأبحاث**

قامت الهيئة بواسطة أعضائها أو بمن انتدبتهم لذلك بأبحاث ميدانية في جميع أنحاء المغرب، وخاصة الجهات التي عرفت خروقات لحقوق الإنسان في الماضي أو عرفت أحداثا أساسية أثرت على مسارها التنموي الطبيعي، وعملت على البحث على المقابر والمدافن، الفردية والجماعية، واستطاعت بذلك التمكن من معرفة مصير أغلب الحالات المعروضة عليها.

وسجلت الهيئة 22.272 طلبا يرمي إلى البحث عن الحقيقة وكشف المصير وتقدير التعويض، تمت معالجتها بطريقة ممنهجة تبعا لأحدث القواعد المعمول بها في الأرشفة والحفظ والتحليل.

**ج. جلسات الاستماع العمومية**

نظمت الهيئة جلسات استماع عمومية للضحايا أو ذويهم تم نقلها مباشرة على أمواج الإذاعة والتلفزة المغربية، عبروا فيها عن مشاعرهم بكل حرية رووا فيها ما حصل من أحداث وما تعرضوا إليه من انتهاك، وقد تمت هذه الجلسات في أماكن مختلفة بالمغرب، الرباط، مراكش، فكيك، الرشيدية، خنيفرة، الحسيمة، وكان لهذه الجلسات الاستماعية صدى وأثر واضح على نفسية الضحايا. ضمت إشراكا واسعا لجميع شرائح المغاربة في الإطلاع على ما حدث في الماضي.

**د. الندوات**

نظمت الهيئة ندوات علمية اشترك فيها مجموعة كبيرة من المثقفين والدارسين والمهتمين والجمعيات الحقوقية وسائر مكونات الشعب المغربي. وهمت بالدراسة والتحليل موضوعات متعددة، الاعتقال السياسي، عنف الدولة، مفهوم الحقيقة، المحاكمات السياسية، مفهوم جبر الضرر.

وشكلت المشاركات المقدمة في هذه الندوات ثروة هائلة وكما علميا منقطع النظير في مجال التربية والتأسيس لثقافة حقوق الإنسان.

**هـ. المناظرات**

عقدت الهيئة مناظرات وطنية متلفزة تداع مباشرة اشترك فيها جمع هام من خيرة مثقفي المغرب وكتابه ورجالات الفلسفة والبحث العلمي والتاريخي، وشملت هذه المناظرات، تحليلا ودراسات حول مسار الانتهاكات الماضية لحقوق الإنسان، في جميع المجالات، الحقوق

الأساسية، الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، الحقوق الثقافية، الإصلاحات القانونية، التعديلات الدستورية. وأخيرا كيفية طي الماضي والتأسيس لمستقبل في ظل نظام ديمقراطي حقيقي تحمى فيه الحقوق ولا تنتهك فيه الحريات.

**و. جلسات الاستماع الفردية والجماعية**

نظمت الهيئة بمقرها العديد من جلسات الاستماع الفردية والجماعية، وشملت الفردية في ظل البحث التاريخي شخصيات مغربية ذات مساهمة متنوعة وفاعلة في التاريخ المغربي وكذا مختلف الفاعلين الجمعويين. وعلى العموم مجموعة كبيرة من رجال المغاربة والسياسية، والوطنية والمؤسسين لعهد الاستقلال.

كما شملت هذه الجلسات العديد من الأفراد الذين تقدموا بطلباتهم للهيئة في ظل تفسير أو توضيح ما غمض في هذه الطلبات، وبهذا الخصوص ثم الاستماع إلى الكثير منهم في مناطق سكناهم.

وأخيرا عقدت الهيئة جلسات استماع لمختلف الجمعيات التي كونها ضحايا الانتهاكات التي مست مجموعات تنتمي إلى فكر معين أو مناطق معينة.

وتشكل محاضر هذه الجلسات موردا هاما لكل دارس أو باحث في موضوع حقوق الإنسان.

**ز. اللقاءات مع الأحزاب السياسية والجمعيات المهتمة**

عقدت الهيئة لقاءات مع جميع الأحزاب السياسية المغربية وكذا مع فرقها البرلمانية، تارة بمقر هذه الأحزاب، وتارة بمقرها نفسه، وأخرى بمقر البرلمان، كما عقدت لقاءات دورية مع مختلف الجمعيات الحقوقية، سواء منها المؤسسة على الصعيد الوطني، أو تلك التي تهتم بالمجال الجهوي، و لم تستثن من هذه اللقاءات أي جمعية، بغض النظر عن الغرض من تأسيسها، سواء كان حقوقيا أو يهم العمل الاجتماعي أو البيئي.

وتوجد خلاصات ومحاضر لهذه اللقاءات في أرشيف الهيئة وهي ذات دلالات غنية بكل المقاييس.

### ح. الإطلاع على التجارب الدولية

أعدت الهيئة دراسات خاصة عن كل تجربة دولية في مجال العدالة الانتقالية، واستضافت الهيئة بعض أعضاء هذه التجارب، وانتقل بعض أعضائها إلى الخارج للإطلاع عن قرب على هذه التجارب وتقديم تقرير بذلك، وكان للهيئة اتصال دائم بمركز العدالة الانتقالية، كما قام خبراء من هذا المركز بزيارات متعددة للهيئة.

وقد أغنت هذه الاتصالات واللقاءات أبحاث الهيئة ومجال عملها، وما انتهت إليه من توصيات.

### ط. معايير التعويض ومقاييسه ووحداته الحسابية

عملت الهيئة على تحديد معايير واضحة للتعويض، مركزة على الحرمان من الحرية والمس بالكرامة والإهانة، وهي معايير تشمل جميع الضحايا بدون استثناء، كما حددت مقاييس مختلفة، باختلاف الضرر الحاصل لكل ضحية أو ذويه، سواء بالنسبة للتعذيب أو غيره من أنواع الاضطهاد والإكراه، وأماكن الاعتقال السرية أو النظامية، وتجاوز المدة القانونية للحراسة النظرية، ومدى الضرر الذي لحق الضحية، العجز الجزئي الدائم الذي أصابه، إلى غير ذلك من المقاييس المختلفة، كما حددت وحدات أساسية ملائمة لتقدير التعويض المستحق لكل ضحية. كما اعتمدت بالنسبة للمتوفين معيارا موحدا مبنيا على بقية العمر النشيط للضحية. مع اعتماد الأجر وضياع الفرص، وأخيرا اعتماد مقاربة النوع في جميع هذه المعايير والمقاسات والوحدات.

وعن طريق هذه المعايير والمقابيس والوحدات تم تعويض جميع المستحقين بمقتضى مقررات تسلم نسخها إلى المعنيين بالأمر. كما أن مقررات الهيئة ملزمة ونافذة وغير قابلة لأي طعن.

### ي. على مستوى التأهيل الصحي

أعدت الهيئة بمقرها وحدة طبية أشرفت على استقبال الضحايا وتكوين ملفاتهم الطبية وفحصهم وتقديم تقرير بخصوص حالتهم، وقد شمل هذا البحث أزيد من تسع آلاف (9000) ضحية، كما تكلفت بمتابعة علاج المصابين بعاهات وأمراض مستعصية وتم إجراء عمليات جراحية على نفقتها داخل المغرب وخارجه.

ومن خلال الفحوص والدراسات تكونت لدى الهيئة القناعة بوجوب إصدار توصيات بالتأهيل الصحي للمستحقين مع إعداد الطرق الكفيلة بالتتبع والاستمرارية للمجموعة التي تقتضي حالتها الصحية ذلك.

ومن خلال هذه الفحوص والدراسات تكونت لدى الهيئة القناعة بوجوب إصدار توصيات بالتأهيل الصحي للمستحقين مع إعداد الطرق الكفيلة بالتتبع والاستمرارية للمجموعة التي تقتضي حالتها الصحية ذلك.

وأخيرا قدمت الهيئة تقريرها النهائي في ستة أجزاء تضم أعمال الهيئة والطريقة التي نهجتها في تقصي الحقائق وعدد الملفات التي قدمت إليها، وتصنيف الأحداث التي عرفها المغرب، والدراسات المتعلقة بالمسار التاريخي للانتهاكات والخلاصات التي توصلت إليها في قضايا الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان. وكذا جرد أماكن الاحتجاز الغير القانوني، وأماكن تواجد المقابر والمدافن الفردية أو الجماعية، والسياقات القانونية المتطلبة في الموضوع. وخلاصة للدراسات المتعددة التي أعدها أعضاء الهيئة أو من انتدبتهم من الخبراء والمتخصصين بذلك. وكذا تعويض الضرر الفردي والجماعي. مع جرد الأضرار الصحية التي لحقت الضحايا وكيفية تأهيلهم صحيا وإدماجهم اجتماعيا، وكذا تسوية وضعيتهم الإدارية بالنسبة لمن لم تسو وضعيته بعد. وأخيرا توصيات مختلفة تهم الإصلاحات الدستورية والقضائية، والقانونية اللازم اتخاذها لتفادي تكرار ما وقع في الماضي ووضع المغرب على سكة التقدم والتطور والتنمية في ظل نظام ملكي دستوري ديمقراطي.

وفي الختام استقبل جلالة الملك أعضاء هيئة الإنصاف والمصالحة يوم 6 يناير 2005، وألقى خطابا ملكيا ننتقي منه هذه الكلمات الصادقة:

«وإني لواثق أن هذه المصالحة الصادقة التي أنجزناها، لا تعني نسيان الماضي، فالتاريخ لا ينسى، وإنما تعتبر بمثابة استجابة لقوله تعالى:

«فاصفح الصفح الجميل»، وإنه لصفح جماعي من شأنه أن يشكل دعامة للإصلاح المؤسسي، إصلاح عميق يجعل بلادنا تتحرر من سنوات ماضي الحقوق السياسية والمدنية، وبذلك نعبد الطريق المستقبلي، أمام الخمسينية الثانية للاستقلال، لتركيز الجهود على الورش الشاق والحاسم للنهوض بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لكافة مواطنينا، ولا سيما منهم الذين يعانون معضلات الفقر والأمية والبطالة والتهميش».

**خاتمــة**

لقد لقي التقرير الختامي لهيئة الإنصاف والمصالحة ترحيبا وطنيا ودوليا، واعتبرت العديد من المنظمات الدولية أن تجربة المغرب رائدة في هذا المجال وأنها فريدة من نوعها بالبلاد العربية والإسلامية ومختلف الدول النامية.

وفي المغرب رحبت أغلب الأحزاب السياسية الوطنية بالخلاصات والتوصيات التي انتهت إليها الهيئة. كما عبر العديد من الضحايا أو ذويهم عن ارتياحهم لما انتهى إليه عمل الهيئة.

ومن جهة أخرى فقد اعتبرت بعض الأحزاب السياسية وكذا بعض المنظمات الحقوقية أن العمل الذي قامت به الهيئة جاء ناقصا وغير مستوف للطموحات التي كانت معلقة عليها. وتتلخص هذه الانتقادات في الاعتراضات الأساسية التالية:

1. عدم تحديد المسؤوليات الفردية والتعريف بالمسؤولين عن الانتهاكات سواء كانوا أفرادا أو جماعات.
2. عدم إحالة المسؤولين عن الانتهاكات الثابتة إلى المحاكم لتلقي العقاب اللازم.
3. عدم التمكن من التوصل إلى الحقيقة الكاملة في ملفات ذات أهمية خاصة بالمغرب، وتهم بعض مجهولي المصير من المختطفين السياسيين، وعلى رأسهم ملف: المهدي بن بركة، الحسين المانوزي، عبد الحق الرويسي، عبد اللطيف زروال، إلى غير ذلك من بقية مجهولي المصير وعددهم 66 ملفا، مع العلم أن الهيئة قد كشفت عن الحقيقة وكذا المقابر والمدافن بخصوص 742 حالة، و لم تتمكن من الكشف النهائي عن 66 حالة المذكورة، التي أحيل ملفها إلى المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان لإتمام الأبحاث وإعلان النتائج.

وقد طالب هذه الهيئات والمنظمات بمواصلة البحث والكشف عن الحقيقة وإتمام عمل الهيئة وكذا تتبع تنفيذ التوصيات الصادرة عنها.

# كلمة السيد المحجوب الهيبة
# الأمين العام للمجلس الاستشاري لحقوق الإنسان
# وعضو سابق بهيئة الإنصاف والمصالحة

**شكرا السيدة الرئيسة، السيدات والسادة**

يسعدني أن أشارك في هذه الجلسة المخصصة لمتابعة تنفيذ التوصيات من خلال تجربتي الشيلي والمغرب. وأريد أيضا أن اعبر عن سعادتي بالتعرف على الوفد الشيلي والاستماع إليه. وقبل أن أقدم بعض المعطيات حول متابعة تنفيذ توصيات هيئة الإنصاف والمصالحة، أريد أن أقدم بعض الملاحظات الأولية.

**أولا**. المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان- باعتباره مؤسسة وطنية لحماية حقوق الإنسان والنهوض بها، كلف في يناير 2006 بتنسيق متابعة تنفيذ توصيات هيئة الإنصاف والمصالحة بتعاون مع الحكومة وكل السلطات العمومية. وهذا لا يعني أن المسئولية تقع حصرا على المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان في ما يتعلق بتنفيذ التوصيات، ولكي لا تبقى المسؤولية مشتتة ومجزئة على مختلف الفاعلين والمتدخلين فإن المجلس يقوم بهذا الدور المحوري والمركزي في ما يتعلق بالتنسيق والتنفيذ. وسيصدر في الأسابيع القادمة تقريرا شاملا حول المرحلة التي وصلنا إليها في متابعة تنفيذ التوصيات.

**ثانيا**. لا تتوفر لحد الآن مؤشرات لقياس تنفيذ التوصيات وتأثيرها على المجتمع وعلى الضحايا. من هنا تبقى الحاجة ملحة لدراسة التأثير لهذه التوصيات على مسارات التغيير والإصلاحات.

**ثالثا**. لا يمكن أن نقيس تنفيذ التوصيات من خلال فقط تسمية ملفات محددة ومعينة، لكن ينبغي أن نأخذ بعين الاعتبار في القياس الديناميكيات التي يخلقها تنفيذ التوصيات في مسارات التغيير والإصلاحات.

**رابعا**. الأهداف الإستراتيجية التي ينبغي أن تحدد لتنفيذ التوصيات مرتبطة بالتأثير على المجتمع ومسارات الإصلاح. وهذا يستوجب الرفع من مستوى وقدرات انخراط كل الفاعلين بما فيه المجتمع المدني. وهذا يمكن أن نلاحظه من خلال بعض مجالات تنفيذ التوصيات كجبر الضرر الجماعي أو النقاش العمومي الذي فتح حول بعض مجالات الإصلاحات.

**خامسا**. شخصيا ليست لي المسافة الكافية، باعتباري عضوا سابقا بهيئة الإنصاف والمصالحة ومسؤولا بهذه المؤسسة ولكوني تابعت مسار تنفيذ التوصيات، لتقييم مسار التنفيذ الذي يعتبر مسارا مفتوحا، والذي لازال في حاجة إلى البحث على مستوى الجامعة والخبراء لتوصيف أكثر للمسار المغربي في مجال تنفيذ التوصيات.

وأخيرا، لازالت هناك حاجة إلى المزيد من التواصل للتعريف بما تم تحقيقه قصد إزالة اللبس وما يمكن أن يحصل في هذا المسار في أذهان الأفراد والجماعات بخصوص متابعة التنفيذ.

ونتطرق الآن لبعض مجالات تنفيذ التوصيات في أربع نقط:

1. استكمال عمليات تقصي الحقيقة والكشف عنها. الحقيقة التي لا يجب أن نحصرها في الكشف عن ضحايا الاختفاء القسري ومجهولي المصير، ولكن يمكن أن تترجم ،الحقيقة أو جزء منها أي ما تم التوصل إليه، في الضوء الذي تلقيه على السياقات التاريخية التي أدت إلى الانتهاكات والتي قيل فيها الكثير بالأمس خاصة من طرف زميلي الأستاذ عبد الحي مودن. وينبغي أن تترجم أيضا في تفسير وتدقيق ما فتح من مسارات في مجالات الإصلاحات.
2. جبر الضرر الفردي.
3. جبر الضرر الجماعي.
4. الإصلاحات القانونية والمؤسساتية.

فيما يتعلق باستكمال الكشف عن الحقيقة، أود التذكير، وهذا الأمر موثق في التقرير الختامي لهيئة الإنصاف والمصالحة، على أنه بالنسبة للحقيقة المتعلقة بضحايا الاختفاء القسري ومجهولي المصير، كانت الهيئة في آخر يوم من نهاية ولايتها قد كشفت عن الحقيقة بخصوص 873 حالة وبقيت بعض الحالات التي اعتبرت آنذاك عالقة وهي 66 حالة. وأن هذه الحالات تم الكشف

عنها عن طريق التعاون بين هيئة الإنصاف والمصالحة والسلطات العمومية ولكن خاصة مع جمعيات الضحايا وأسر الضحايا وبجمع وتقاطع المعلومات والمعطيات من مختلف هذه المصادر. بعد نهاية ولاية الهيئة، كلفت لجنة لمتابعة التنفيذ وأتحدث تحت مراقبة الأستاذين الحاضرين معنا السيد النقيب الريسوني والسيد مصطفى اليزناسي الذين كانا عضوين في هذه الهيئة والأستاذة فطوم قدامة في مرحلة ثانية بعد الولاية الأولى للمجلس في دورته الجديدة. هذا الاستكمال تم أيضا بنفس المنهجية بالتعاون مع السلطات العمومية والمجتمع المدني وخاصة أسر الضحايا. وتمكنا من استجلاء، تقريبا كل الحالات علما بأن ما سهل العمل هو توفر بعض الوثائق في أرشيفات بعض المستشفيات والمراكز الإستشفائية الجامعية وأيضا ببعض محافظي المقابر. وبقيت حالات عالقة ومستعصية والتي لا تزال تحتاج إلى التدقيق والبحث أكثر ولا تتوفر بخصوصها سوى بعض الشهادات والروايات التي ينبغي التدقيق فيها، ثم بعض الحالات، كحالة المهدي بنبركة، التي تتدخل فيها العوامل الوطنية وأيضا الخارجية. بالإضافة إلى ذلك، تم تحديد حالات أخرى مرتبطة بما يسمى بحالات الأحداث الاجتماعية سواء سنة 1965 أو 1981 بالدار البيضاء، وتم تحديد هذه الحالات عن طريق التأكد من حالة الوفاة وتحديد أماكن الدفن ولكن بالتركيز على اقتناع العائلة بما توفر من معطيات ودلائل إما بثبوت الوفاة أو تحديد أماكن الدفن. بعض العائلات طلبت، وهذا جزء من الحركة الحقوقية، بإجراء تحاليل جينية ADN للاطمئنان أكثر. وأريد أن أقول بهذه المناسبة أن هذا الموضوع ليس سهلا، ليس فقط بالمغرب ولكن على المستوى العالمي، خاصة عندما يفترض بالزمان، الفترة الزمنية عندما تكون طويلة بالنسبة للضحايا الذين ثبت أنهم توفوا ولكن لم يتم تدقيق هوياتهم الجينية وطريقة دفنهم وطبوغرافية مكان الدفن التي تختلف من منطقة رطبة إلى أخرى جافة أو شبه جافة، ولا ننسى مستوى قدرات وكفاءات المختبرات في إجراء هذه التحاليل التي لا تزال في تطور مستمر. ومع ذلك تم الوقوف على خصاص وتم إثارة الانتباه إلى ضرورة الرفع من القدرات ليس فقط بالنسبة لهذه الحالات ولكن لكي يدعم هذا التحليل دوره في تعزيز العدالة المنصفة وهذا مرتبط بالمسار الإصلاحي الشمولي. هذه الحالات ستقدم في التقرير الشمولي الذي اعتمده المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان في دورته الأخيرة والذي سيقدم مرفقا بملاحق تضم أسماء هذه المجموعات التي تم كشف الحقيقة بخصوصها بالإضافة إلى وصف ملخص لهذه الحالات. وخلال هذا المسار تم عقد شراكات مع مختبري الشرطة العلمية والدرك الملكي الذين مكنانا من ولوج المختبرين الفرنسيين ذي مواصفات أوروبية عالمية في مجال التحليل الجيني. الشيء الذي مكننا من الوصول إلى

مجموعة من النتائج بخصوص الحالات التي عرضت عليه والتي سنخبر، أولا، عائلات الضحايا المعنية بها، ثم الحركة الحقوقية والرأي العام في مرحلة لاحقة. كما مكننا أيضا من الانفتاح على تجارب أخرى في هذا الصدد، خاصة تجربة الأرجنتين حيث عقدنا في 2006 لقاءا مع أطباء من الأرجنتين للتعرف على خبرتهم في مجال استجلاء الحقيقة بالنسبة لهذا النوع من الحالات.

النقطة الثانية تتعلق بجبر الضرر الفردي، وأريد أن أقول أولا أن جبر الضرر الفردي يمكن أن يقسم إلى التعويض المالي والتغطية الصحية وتسوية المشاكل الإدارية والإدماج الاجتماعي. ولا يمكن فصل جبر الضرر الفردي عن الكشف عن الحقيقة وعن الإقرار بمسؤولية الدولة. كل هذه العناصر متساندة الأركان، فما توافقنا عليه في هيئة الإنصاف والمصالحة ومن خلال النقاش العمومي الذي فتحناه وفي متابعة تنفيذ التوصيات، هذا ما يقصد، لكن وبطبيعة الحال هذا ليس هو السائد لدى الضحايا ولدى الحركة الحقوقية، لكل تمثله بخصوص التعويضات ويركز على جانب وربما يهمل جانبا آخر. نحن في المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان نعتبر أن هذه العناصر متساندة. في ما يتعلق بجبر الضرر الفردي وتحديدا التعويض المالي، تعلمون أن التعويض المالي يعتبر حقا أساسيا للضحايا لكنه لا يمكن نهائيا أن يؤدي إلى جبر الأضرار التي طالتهم أو طالت ذويهم أو طالت المجتمع. بخصوص التجربة المغربية، كانت المرحلة الأولى من خلال هيئة التحكيم المستقلة للتعويض وتبين أنه لا يمكن أن نقتصر على التعويض المالي وهناك إشكالات أخرى للتعويض. لكن بخصوص التعويض المالي، إلى حدود اليوم –25 نونبر2009 – وصل عدد المستفيدين 17074 من التعويضات المالية وستنشر هذه اللوائح كملحق مرفق بالتقرير بأسماء ومجموعات ووصف الحالات التي استفادت من التعويض مع مراعاة بطبيعة الحال الخصوصيات واحترام حق كل الضحايا فيما يخص حالته ومعالجة المعطيات بأغراضه الشخصية والعائلية. هذه الحالات تمت تسويتها، وبقيت مجموعة من الحالات ترتبط باستكمال الوثائق أو الكشف عن خروقات المصير و لم تقدم العائلات ملفات بخصوصها بالنسبة للتعويض، هذا فيما يتعلق بالتعويض المالي. هناك قضايا تسوية المشاكل الإدارية، هناك أوضاع لضحايا إما كانوا موظفين وفصلوا لأسباب سياسية أو جمعوية أو نقابية أو بسبب أحداث اجتماعية أقحموا فيها وكانت فيها خروقات، فهذه الأوضاع، منذ ماي الماضي لحد اليوم تقريبا، سوينا أغلب الحالات وبقيت فقط تلك التي هي موضوع اتخاذ قرارات على مستوى الوظيفة العمومية أو المراقب المالي. في هذا الصدد هناك تنوع، حالات تخص الوظيفة العمومية و لم تخلق لنا مشكلا رغم تعقدها.

لكن هناك حالات تخص القطاع الشبه عمومي أو الخاص ومع ذلك توصلنا إلى حلها بالتعاون. أما فيما يخص التغطية الصحية، فحسب توصيات هيئة الإنصاف والمصالحة وكما تلاحظين فإننا لا نتابع فقط التوصيات وهذه ربما خصوصية بل نتابع أيضا تنفيذ مقررات تحكيمية ذات طابع خاص لأنه في ما يتعلق بالتعويض المالي هناك مقررات تحكيمية ذات طابع خاص لأنها ملزمة للجميع بما فيه الحكومة والضحايا وقابلة للطعن والمراجعة فقط في حالة وجود خطأ مادي أو حسابي ولكنها ملزمة للمقررات.

هناك توصيات، في ما يتعلق بالتغطية الصحية هناك توصية واردة في التقرير الختامي لهيئة الإنصاف والمصالحة والتي تشمل كل الضحايا الذين قبلت ملفاتهم وأحيانا الضحايا الذين لم يستفيدوا و لم تقبل ملفاتهم في التعويض المالي. لحد اليوم سلمت 3300 بطاقة لأصحابها، وهناك تأخر ناتج عن سبب موضوعي هو أنه ليست هناك ثقافة صحية في المجتمع برمته التي تسهل لجوء الضحايا وتقديم وثائقهم.

الإدماج الاجتماعي ومفهومه معقد، وهناك أيضا توصيات بشأنه، وتوصلنا إلى تحديده وأساسه هو إخراج الضحية من وضعية ضحية إلى وضعية فاعل في المجتمع. كما توصلنا إلى مجموعة من المداخل وهي التوزيع الجغرافي حسب الجهات ومراعاة الحالات الخاصة كذوي الأمراض العقلية والذهنية. فيما يتعلق بالإصلاحات هناك متابعة لتفعيل التوصيات المتعلقة بتأهيل العدالة وتقوية استقلال القضاء. قدم المجلس، بعد نقاش طويل شارك فيه أعضاء سابقون بهيئة الإنصاف والمصلحة ومن خارج المجلس وقضاة ومحامون، مذكرة، نعبر عن ارتياحنا لها لكون العديد من عناصرها وردت في الخطاب الملكي لـ 20 غشت الذي رسم خارطة الطريق للإصلاح القضائي سواء فيما يتعلق بالجانب المؤسساتي ودعم المجلس الأعلى للقضاء وخاصة من جانب توسيع اختصاصاته. ثانيا ربط اختصاص القضاء بإصلاح المنظومة الجنائية فيما يتعلق بالقانون الجنائي والمسطرة الجنائية ومن أجل ذلك عمل المجلس على دراسة مشروع القانون الجنائي على ضوء مبادئ القانون الدولي لحقوق الإنسان لكي يندرج ضمن سياسة جنائية حديثة في مجال التجريم والعقاب والمسؤولية. ونقوم بنفس الشيء بالنسبة لقانون المسطرة الجنائية علما بأنه لا يمكن أن نقيس مستوى الإصلاح والتقدم في القضاء إذا لم تكن لنا سياسة جنائية لأنها هي الأساس لحماية حقوق وحريات الأفراد ولا يمكن أن يكون قضاؤنا في المستوى إذا لم يتم إصلاح المنظومة الجنائية التي سنرجع لها في النقاش. وهناك مسألة رصد الانحرافات والإجرام

في البلاد حتى لا تبقى هناك تجريمات لقضايا لا علاقة لها بالجرائم والانحرافات التي جرمت لمدة طويلة و لم تأخذ بعين الاعتبار التطور المجتمعي. هناك أيضا عمل فيما يتعلق بترشيد الحكامة الأمنية الذي فتحنا فيه نقاشا ولنا مداخل أساسية تتعلق بمراقبة الأجهزة الأمنية وأيضا بالتكوين المستمر واستكمال وتطوير الممارسة الاتفاقية، ومسألة الأرشيف والبحث في التاريخ الراهن وحفظ الذاكرة وهذا يرتبط بموضوع جبر الضرر الجماعي.

وأود أن أقول بخصوص جبر الضرر الجماعي الذي له طبيعة خاصة ويضم مناطق، الآن 11 منطقة مشمولة بهذا البرنامج، وهي مناطق تم تحديدها خلال ولاية هيئة الإنصاف والمصالحة، إما المناطق التي عرفت أحداثا في الماضي أو أوت مراكز للاختفاء القسري والاعتقال التعسفي. ولدى سكانها إحساس بأنها همشت من جراء تلك الأحداث أو تلك المراكز. وهناك اجتهاد وإبداع بخصوص خلق ديناميكيات للشراكة المحلية بين المجتمع المدني المحلي والمنتخبين المحليين والسلطات المحلية. واعتقد أن هذا المستوى من جبر الضرر الجماعي هو الذي يشكل الترجمة الحقيقية لمسارات متابعة تنفيذ التوصيات والذي يمكن من قياس مستويات الانخراط في مشاريع ملموسة ولكن أيضا في تصور لنوع من الشراكات والديناميكيات في مسار تنفيذ توصيات هيئة الإنصاف والمصالحة الذي جاء متداخلا مع مشاريع سابقة للهيئة، كما تطرقت لذلك الأخت أمينة المريني أمس بخصوص الأرضية المواطنة للنهوض بحقوق الإنسان، كان المجلس قد باشر مناقشتها ثم جاءت هيئة الإنصاف والمصالحة وأدت إلى الإسراع بهذا المسار. ونفس الشيء بالنسبة لإعداد خطة وطنية حول الديمقراطية وحقوق الإنسان وهي التزام حكومي طبقا لتوصيات مؤتمر فيينا لسنة 1993، ويتم إعداد هذه الخطة بطريقة تشاركية والهدف منها هو ترسيخ هذه المكتسبات والوقوف عند التحديات ووضع العناصر الأساسية لتأسيس وتطوير سياسات عمومية واضحة في مجال حقوق الإنسان وتأمين التنسيق بين مختلف المتدخلين والمشاريع والخطط القطاعية في مجال حقوق الإنسان.

# كلمة السيد عبد الرزاق روان
# رئيس شعبة التعاون والعلاقات الخارجية
# بالمجلس الاستشاري لحقوق الإنسان

**شكرا السيد الرئيس،**

سأتطرق في مداخلتي إلى الدروس المستفادة من التجربة المغربية في مجال معالجة ماضي الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان بواسطة العدالة الانتقالية، وخاصة من خلال عمل هيئة الإنصاف والمصالحة وما ترتب عنه من نتائج.

بالنسبة لتجربة المغرب يمكن الحديث، في تقديري، عن عشرة عناصر يمكن أن نسميها دروسا مستفادة من تجربة المغرب في مجال معالجة ماضي الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان.

أول تلك الدروس، في نظري، هو انطلاق مسلسل التسوية خلال أكثر من عقد من الزمن، بحيث نلاحظ أن معالجة انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة في الماضي انطلقت في بداية التسعينات. ومن بين الإجراءات التي شرع في اتخاذها آنذاك الكشف عن مصير الأحياء من المختفين قسرا والإفراج عنهم. وهنا تجدر الإشارة إلى أن من بين خصوصيات التجربة المغربية في ما يخص موضوع الاختفاء القسري، بالمقارنة مع باقي تجارب العالم، أن عددا مهما من ضحايا الاختفاء القسري، إذ لم نقل جلهم، بقي على قيد الحياة، بينما يتعرض الضحايا في باقي التجارب العالمية إلى القتل أو الوفاة نتيجة ظروف الاختفاء القاسية. كما تجدر الإشارة كذلك إلى العفو الشامل الصادر سنة 1994، والذي أفضى إلى إطلاق سراح المعتقلين السياسيين ومعتقلي الرأي، حيث استفاد منه حوالي 400 معتقل رأي ومعتقل سياسي. كما اتخذت إجراءات مكنت من عودة عدد كبير من المغتربين الذين كانوا يعيشون خارج الوطن، ثم رافق ذلك إجراءات وتدابير مكنت من إعادة إدماجهم في وظائفهم الأصلية وتعويضهم بأثر رجعي. ويمكننا أخيرا التذكير بإجراء آخر لا يقل أهمية، ويتعلق الأمر بإنشاء هيئة التحكيم المستقلة لتعويض ضحايا الاختفاء القسري والاعتقال التعسفي استجابة لتوصية صادرة عن المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان. وهي الهيئة التي اشتغلت لمدة أربع سنوات إلى حدود إنشاء هيئة الإنصاف والمصالحة، والتي

أصدرت مقررات تحكيمية بتعويض آلاف الضحايا وذوي حقوقهم. هذا هو الدرس الأول، فمسلسل تسوية ماضي الانتهاكات ابتدأ منذ عقد من الزمن وحصل تراكم مكن من مواصلة النقاش حول مدى شمولية معالجة ملف الانتهاكات الجسيمة الأمر الذي سوف يؤدي لاحقا إلى اتخاذ تدابير أخرى سوف نأتي على ذكرها لاحقا.

الدرس الثاني الذي يمكن الحديث عنه في التجربة المغربية هو، في تقديري، أهم خاصية للتجربة المغربية بالمقارنة مع باقي تجارب الحقيقة والمصالحة عبر العالم، وهو اختيار المغرب معالجة ماضي الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان في ظل استمرارية نفس النظام السياسي. صحيح أنه في تجارب العدالة الانتقالية تكون هناك قطيعة بين مرحلتين، صحيح كذلك أنه كانت هناك قطيعة في المغرب، لكنها مختلفة عن القطائع التي حدثت مثلا في جنوب إفريقيا وهي قطيعة مع نظام الميز العنصري، أو في الشيلي وهي قطيعة مع نظام عسكري دكتاتوري، ونفس الشيء في الأرجنتين أو غيرها من التجارب. لكن بالنسبة للتجربة المغربية هناك استمرارية نفس النظام السياسي الذي اختار طوعا أن يعالج هذا الملف من خلال اعتماد العدالة الانتقالية، ليتوج بذلك كل الإجراءات التي اتخذت ابتداء من التسعينات كما أشرت سابقا. إذن الخاصية الثانية وجود قطيعة لكنها ق طيعة سلمية في إطار إرادة سياسية تروم التحول نحو الديمقراطية.

الدرس أو الخاصية الثالثة التي يمكن أن تتميز بها التجربة المغربية مقارنة مع مثيلاتها هو أنه ولأول مرة، أي إلى حدود الفترة التي كانت فيها هيئة الإنصاف والمصالحة تباشر ولايتها، إذ ربما الآن في الطوغو لجنة الحقيقة والمصالحة تعالج فترة أطول من التجربة المغربية، اختار المغرب أن يعالج فترة هي الأطول، وهي تمتد من غداة الاستقلال سنة 1956 إلى نهاية سنة 1999 وهي السنة التي أنشأت فيها هيئة التحكيم المستقلة لتعويض ضحايا الاختفاء القسري والاعتقال التعسفي. وقد كان الهدف من وراء ذلك العمل على تحقيق تسوية شمولية تامة لملف الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان التي مست كل الأجيال بكل أنواع الانتهاكات.

الدرس الرابع الذي يمكن استخلاصه من التجربة المغربية هو أنه لأول مرة في تاريخ هيئات الحقيقة والمصالحة يتم اقتراح إنشاء هيئة للحقيقة والمصالحة من قبل مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان، وهي المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان. في علاقة مع العناصر التي ذكرت ساهمت هذه المؤسسة منذ إنشائها سنة 1990 في تسوية ماضي الانتهاكات تدريجيا، كان لها دور في الكشف عن مصير المختفين الأحياء سنة 1991، وكانت وراء إصدار توصية أدت إلى إطلاق سراح 400 معتقل رأي ومعتقل سياسي، وساهمت في مجموعة من الإصلاحات مست القانون الجنائي وأساسا المسطرة الجنائية في ما يتعلق بالمقتضيات التي تضمن حقوق المتهمين، وساهمت أيضا

في خروج قانون جديد للسجون إلى الوجود الذي جاء متلائما مع المعايير الدنيا لمعاملة السجناء والمعايير الدولية لحقوق الإنسان بشكل عام. كما ساهمت في حل ملف الاختفاء بحيث صدرت عنها توصية أدت إلى إنشاء هيئة مستقلة للتحكيم من أجل تعويض ضحايا الاختفاء القسري والاعتقال التعسفي، اشتغلت لمدة أربع سنوات إلى حدود إنشاء هيئة الإنصاف والمصالحة.

كل هذا التراكم، بالإضافة إلى النقاش داخل المجتمع المغربي وخاصة المجتمع المدني والحركة الحقوقية بشكل أخص، جعل السؤال الذي ظل مطروحا حول مدى شمولية وإنصاف الحلول والإجراءات المتخذة إلى حدود تلك الساعة. وسيأتي الجواب من المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان التي أعيد تنظيمها سنة 2001 وباشرت اختصاصاتها الموسعة ابتداء من نهاية سنة 2002.

الدرس الخامس يتعلق بمفهوم الاختصاص. فسعيا منها إلى توسيع نطاق المصالحة الوطنية حتى تشمل كافة ضحايا الانتهاكات المرتكبة في الماضي، عملت هيئة الإنصاف والمصالحة على توسيع مفهوم اختصاصها من حيث الانتهاكات الجسيمة التي تدخل في نطاقه. فبالإضافة إلى الاختفاء القسري والاعتقال التعسفي، والذين تم التركيز عليهما في توصية المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان التي أنشأت بموجبها هيئة الإنصاف والمصالحة، اعتبرت هذه الأخيرة أنه يدخل في حكم الانتهاكات الجسيمة كل الانتهاكات التي ارتكبت في الماضي بشكل ممنهج، والتي تشمل نطاقا واسعا. ومن تم اعتبرت الهيئة انتهاكات أخرى غير الاختفاء القسري والاعتقال التعسفي داخلة ضمن اختصاصها وصدرت بشأنها مقررات تحكيمية أقرت بمسؤولية الدولة عنها وقضت بتعويضات مالية لفائدة ضحاياها. ومن بين تلك الانتهاكات، والتي يذكرها التقرير الختامي للهيئة بتفصيل، التعذيب والقتل المترتب عن الاستعمال المفرط للقوة والاضطرار إلى الاغتراب خارج الوطن والاغتصاب.

الدرس أو الخاصية السادسة هي البت في الملفات وإصدار مقررات تحكيمية بشأنها أثناء ولاية عمل هيئة الإنصاف والمصالحة. وهنا يجدر التذكير أن الهيئة المذكورة كانت قد توصلت باثنين وعشرين ألف طلب للتعويض المالي وبعد تحليلها ودراستها تمكنت من فتح ملفات بلغت سبعة عشر ألفا. ولقد تمكن فريق عمل الهيئة المكلف بجبر الضرر من دراسة جميع هذه الملفات والبت فيها وإصدار مقررات تحكيمية بخصوصها إما قاضية بالتعويض أو تتضمن توصيات تروم أشكال أخرى من جبر الضرر. كما أن الهيئة بتت في جزء من هذه الملفات باعتبارها لا تدخل ضمن اختصاصها أو برفضها. لكن المهم هنا هو أنها استطاعت البت في كل ذلك خلال ولاية عملها وتركت وراءها مقررات قابلة للتنفيذ من طرف من سيكلف بذلك.

الدرس أو الخاصية السابعة، وهي مرتبطة بالخاصية السابقة، تتعلق بموضوع جبر الضرر الفردي، ونقصد بذلك أساسا التعويض المالي، حيث اعتبرت هيئة الإنصاف والمصالحة في عملية التعويض أساسا الانتهاكات التي تعرض لها الضحايا. وتكون بذلك قد ضمنت الهيئة احترام وتفعيل مبدأي المساواة والتضامن بين الضحايا. فلم تأخذ الهيئة بعين الاعتبار الدخل الذي كان للأفراد قبل تعرضهم للانتهاك، كما أنها لم تأخذ إلا بصفة ثانوية عناصر أخرى كضياع الفرص مثلا. وهكذا فقد استهدف التعويض، بالنسبة لهيئة الإنصاف والمصالحة، الحرمان من الحرية أو تهديد الحق في الحياة أو المساس به أو التعرض للتعذيب أو الحرمان من حقوق أخرى بسبب الاضطرار إلى الاغتراب خوفا من التعرض إلى أحد الانتهاكات المذكورة. وفي حالات عديدة يتم تعويض الضحية بسبب أكثر من واحد من الانتهاكات المذكورة. وبطبيعة الحال التعويض على أساس الانتهاك تم اعتماده بعد الاضطلاع على مختلف التجارب العالمية وكذلك بعد تقييم تجربة هيئة التحكيم المستقلة لتعويض ضحايا الاختفاء القسري والاعتقال التعسفي.

أما الدرس أو الخاصية الثامنة التي يمكن طرحها للنقاش في التجربة المغربية هو تطوير مفهوم جبر الضرر الجماعي. ولقد ظهر هذا المفهوم مع هيئات سابقة للحقيقة والمصالحة، ولكن بقي خاضعا لأخذ ورد فيما يتعلق بتطويره. غير أن هيئة الإنصاف والمصالحة تمكنت من حسم الموضوع، مع الاستئناس بالتجارب السابقة، وذلك بإشراك كل الفاعلين المعنيين من المجتمع المدني ومن الحركة الحقوقية ومن الضحايا في مناقشة مفهوم جبر الضرر الجماعي. وينبغي التذكير هنا بالمنتدى الوطني لجبر الضرر الذي نظمته الهيئة أثناء ولايتها والذي شارك فيه أكثر من ثلاثمائة ممثل وممثلة لجمعيات وطنية ومحلية تعنى بالتنمية وحقوق الإنسان. وقد ساعد ذلك هيئة الإنصاف والمصالحة على اعتماد مفهوم دقيق لجبر الضرر الجماعي في إطار مفهوم شامل لجبر الضرر واعتمدت عدة توصيات قابلة للتنفيذ مما مكن المؤسسة الوطنية التي ستتكلف بمتابعة التفعيل في ما بعد من مواصلة العمل في الموضوع.

أما الخاصية أو الدرس التاسع في التجربة المغربية هو تطوير وإدماج مقاربة النوع في جميع البرامج، سواء البرامج التي اشتغلت عليها هيئة الإنصاف والمصالحة أو تلك التي شكلت موضوع متابعة لاحقا من قبل المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان. ويبرز تأثير هذا الأمر، على سبيل المثال، على المعايير والمقاييس المعتمدة في تقدير التعويض المالي للضحايا أو ذوي حقوقهم، حيث تم اعتماد تمييز ايجابي لصالح النساء. لقد تبين للهيئة أن النساء عانين أكثر من الرجال وكانت معاناتهن مضاعفة سواء كن ضحايا مباشرات أو غير مباشرات قريبات لضحايا آخرين. لهذا تم

اعتماد معايير خاصة أخذت ذلك بعين الاعتبار وتم التمييز إيجابا لصالحهن حيث حصلن على تعويضات أهم من التعويضات التي حصل عليها الرجال. وتم الاهتمام بالموضوع من خلال تحليل الانتهاكات وأيضا في جبر الضرر الجماعي.

أما الخاصية أو الدرس العاشر والأخير الذي يمكن للتجربة المغربية أن تطرحه بالمقارنة مع باقي التجارب هو تكليف مؤسسة وطنية قارة بالمتابعة حيث نلاحظ أنه في باقي التجارب، وفيما يتعلق بتنفيذ التوصيات إما تأتي لجنة تعنى بموضوع خاص كمسألة التعويضات وجبر الضرر أو أن التوصيات تبقى، في معظم الحالات، مشتتة بين أطراف متعددة معنية بها. فالمعنيون بتنفيذ التوصيات في التجربة المغربية متعددون كذلك، وهذا ينطبق بشكل خاص على التوصيات التي تهم الإصلاحات التشريعية والمؤسساتية حيث أن أطراف متعددة ومتنوعة معنية بها من بينها المؤسسة الوطنية والبرلمان والحكومة والأحزاب السياسية والمجتمع المدني كل من موقعه. لكن هناك نوع من التوصيات تهم بالدرجة الأولى أطراف محددة وهي التي تهم استكمال الكشف عن الحقيقة بخصوص بعض الحالات، وتهم كذلك تنفيذ المقررات القاضية بالتعويض المالي وتنفيذ التوصيات المتعلقة بجبر الضرر الجماعي. ينبغي التذكير هنا أن هيئة الإنصاف والمصالحة كانت قد اعتمدت مقاربة إشراكية تجاه كافة الأطراف المعنية من المجتمع المدني والأطراف الحكومية المعنية وغيرها من الأطراف الأخرى، وأن تكليف المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان كمؤسسة قارة مكن من الانطلاق في متابعة التفعيل في ظرف قياسي مقارنة مع التجارب الأخرى. وانطلق مسلسل التنفيذ مباشرة بعد انتهاء أشغال هيئة الإنصاف والمصالحة. وهو الأمر الذي ما مكن المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان من استكمال تنفيذ كل التوصيات والمقررات المتعلقة بالتعويض ومواصلة تنفيذ التوصيات المتعلقة بأشكال أخرى من جبر الضرر مثل الإدماج الاجتماعي والتغطية الصحية وغير ذلك، وأيضا من الشروع، بالتعاون مع أطراف متعددة من بينها أطراف حكومية وغير حكومية ودولية ومن المجتمع المدني، في تنفيذ كل التوصيات المتعلقة بجبر الضرر الجماعي.

أعتقد، وباختصار، أن هذه الدروس العشرة المستخلصة من التجربة المغربية تستحق مزيدا من البحث والمقارنة.

و شكرا على إصغائكم